



مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماستر  
تخصص : قانون إداري


بعنوان :

دور الجماعات الإقليمية في خلق  
مصادر مالية جديدة

إشراف الدكتور:  
- مقروف محمد

إعداد الطلبة:  
✓ بوزيدي دلال  
✓ تينوم هيام

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



# شكر و عرفان

عملا بقول الله تعالى "وَإِذْ تَأَذَّنَ رَبُّكُمْ لَئِن شَكَرْتُمْ لَأَزِيدَنَّكُمْ وَلَئِن كَفَرْتُمْ إِنَّ عَذَابِي لَشَدِيدٌ"

سورة إبراهيم: الآية ١٤

إذا عجزت يداك عن المكافاة فلن يعجز لسانك عن الشكر

فأول شكرنا الله عز وجل الذي نحمده على توفيقه لنا في انجاز هذه المذكرة

ومن ثم يقتضي منا واجب الشكر الجزيل والتقدير العميق للدكتور المشرف "محمد معروف"

لما قدم لنا من نصائح وتوجيهات قيمة أثناء انجاز هذا العمل.

كما نتقدم بشكرنا وامتناننا لأعضاء لجنة المناقشة ولكل من أهدانا يد العون والمساعدة في

هذا الجهد ونخص بالذكر الدكتور "خالد بالجيلالي" من جامعة تلمسان والاساذ "أيمن

زيدان" فهذا العمل ما هو إلا نتائج جهودهم الطيبة.



# إهداء

قال الله تعالى " رَبِّ أَوْزِعْنِي أَنْ أَشْكُرَ نِعْمَتَكَ الَّتِي أَنْعَمْتَ عَلَيَّ وَعَلَىٰ وَالِدَيَّ وَأَنْ أَعْمَلَ صَالِحًا تَرْضَاهُ وَأُدْخِلْنِي بِرَحْمَتِكَ فِي عِبَادِكَ الصَّالِحِينَ " صدق الله العظيم

إلى من كلله الله بالهبة والوقار..... إلى من علمني العطاء بدون انتظار إلى

من أحمل اسمه بكل افتخار ..... إلى والدي العزيز.

إلى معنى الحب والتفاني، يا من كان دعائك سر نجاحي إلى أُمِّي العزيزة إلى

اخوتي ..... إلى زملائي وزميلاتي.

إلى رفيقه الدراسة وصاحبة العمل المشترك معي "تيتوم هيام".

وأتقدم بالشكر الخالص إلى كل من ساهم في اتمام هذا العمل ولو بكلمة طيبة

أو دعاء.

# دلال



# إهداء

"قل اعملوا فسيرى الله عملكم ورسوله والمؤمنون " صدق الله العظيم

أهدي هذا العمل المتواضع وثمره هذا الجهد إلى الوالدين الكريمين أطال الله في

عمرهما: الى اخوتي ..... إلى عائلتي ..... زملائي ..... زميلاتي .....

إلى رفيقه الدراسة وصاحبة العمل المشترك معي "بوزيدي دلال" إلى كل شخص

علمني حرفا أو أمدني بنصيحة...


# هيام



الصفحة	العنوان
	شكر وتقدير
	إهداء
	فهرس المحتويات
	مقدمة
	الفصل الأول: التعاون بين الجماعات الاقليمية لتحقيق التنمية المحلية وخلق مصادر مالية
	المبحث الأول دور الجماعات الاقليمية في تحقيق التنمية المحلية
	المطلب الأول صلاحيات رئيس المجلس الشعبي البلدي
	صلاحيات رئيس المجلس الشعبي البلدي بصفته ممثلا للبلدية
	صلاحيات المجلس الشعبي البلدي بصفته ممثلا للدولة
	صلاحيات رئيس المجلس الشعبي البلدي باعتباره هيئة تنفيذية للمجلس
	المطلب الثاني: صلاحيات المجالس المنتخبة مجلس الشعبي البلدي
	صلاحيات متعلقة بالتعمير والتجهيز
	صلاحيات متعلقة بالجانب الاجتماعي
	صلاحيات متعلقة بالنظافة وحفظ والصحة وطرق البلدية
	صلاحيات متعلقة بالجانب الاقتصادي
	المطلب الثالث: صلاحيات رئيس المجلس الشعبي الولاوي
	الوالي هيئة تنفيذية للمجلس الشعبي الولاوي
	الوالي كممثل للدولة
	صلاحيات الوالي باعتباره ممثلا للولاية
	المطلب الرابع صلاحيات المجالس المنتخبة المجلس الشعبي الولاوي

	أحكام عامة
	في المجال الاقتصادي
	الفلاحة والري
	في المجال الاجتماعي
	في مجال السكن
	في مجال الهبات والوصايا
	في مجال طرق تسيير المصالح العمومية الولائية
	في المجال المالي
	المبحث الثاني: أهمية التعاون بين الجماعات الإقليمية في تحقيق التنمية المحلية وخلق مصادر مالية.
	المطلب الأول: تعريف التعاون اللامركزي بين الجماعات الإقليمية.
	المطلب الثاني الأساس القانوني للتعاون اللامركزي بين الجماعات الإقليمية
	المطلب الثالث: صور التعاون اللامركزي بين الجماعات الإقليمية
	التعاون الإداري
	التعاون الاقتصادي
	المطلب الرابع: واقع التعاون من الوقوف على مدى مساهمة التعاون بين الجماعات الإقليمية في تجديد التشاركية في تنفيذ مشاريع تنمية مشتركة على المستوى المحلي
	الفرع الأول: الفساد الإداري
	الفرع الثاني غياب الشفافية
	الفرع الثالث: سوء التسيير
	الفصل الثاني: تحديد دور الشراكة بين القطاعين العام والخاص
	المبحث الأول الإطار القانوني للشراكة بين القطاعين العام والخاص (مفهوم الشراكة بين القطاعين العام والخاص ومجالاتها)
	مفهوم الشراكة بين القطاع العام والخاص

	المبحث الثاني: الشراكة بين القطاعين العام والخاص كآلية تحفيز الاستثمار المحلي وخلق مصادر مالية جديدة للجماعات الإقليمية
	المطلب الأول: دور الشراكة بين القطاعين العام والخاص في تجسيد مشاريع تنموية مشتركة
	الدور المتوقع من الشراكة مع الخاص
	آلية الشراكة بين القطاعين العام والخاص لتحقيق التنمية
	المطلب الثاني: دور الشراكة في خلق مصادر مالية جديدة ومعالجة مشكلات التمويل المالي المحلي
	مبررات اللجوء الى الشراكة بين القطاعين العام والخاص في تمويل مشاريع البنية التحتية
	آليات التمويل المباشر بين الشراكة بين القطاعين العام والخاص
	المقارنة بين التمويل العام والخاص:
	تحديات وإشكالات التحويل المالي القطاع الخاص في الجزائر
	خلاصة
	خاتمة
	قائمة المصادر والمراجع
	ملاحق
	ملخص



## مقدمة

تعتبر الجماعات الإقليمية البلدية والولاية بمثابة هيئة أساسية للتنظيم الإداري للدولة من خلال اشباع الحاجات العامة إذ تعد البلدية والولاية هي الخلية الأساسية في المركزية الإقليمية في الجزائر في البلدية هي مقاطعه إدارية للدولة مكلفة بضمان السير الحسن للمصالح العمومية والولاية هيئة عمومية تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي وتشكل مقاطعة إدارية للدولة.

وباعتبار البلدية الجماعة الإقليمية القاعدية للتنظيم السياسي والاداري في البلاد والاداء مهامها يتطلب عليها توفرها على موارد مالية تجعلها تجعل منها وتمكنها من بلوغ اهدافها وتحقيق غاياتها وهذه الموارد تختلف من حيث طبيعتها ومصدرها ودرجه تأثيرها.

فحجم الموارد المالية المتاحة للبلديات تبقى قاصرة على توفير فرص الانبعاث الاقتصادي والمالي خاصة مع قلة وندرة الموارد المالية من جهة وزيادة حجم المتطلبات من جهة أخرى كل هذا يجعل من النتائج المحققة حاليا على مستوى البلديات لا زالت دون المستوى المطلوب.

فبالرغم من أن الجزائر عملت بإصلاحات عديدة ومختلفة الا أن جل البلديات تعاني أزمة مالية هذا ما اثر سلبا على معظم الخدمات التي تقدم تقدمها من طرفها وقد كان هذا سبب في تعطيل مشاريعها التنموية. ولقد لجئت كل من البلدية والولاية إلى الدولة للحصول على إعانات مالية اضافية جعلت منها تستطيع أن تغطي نفقاتها وتتجاوز العجز المالي الذي توصلت اليه.

وعلى هذا الأساس نحاول من خلال هذا الموضوع معالجة الإشكالية التالية

هل أن الموارد المالية للجماعات الإقليمية كافية لمواجهة متطلبات المواطن المتزايدة؟


**اشكاليه الدراسة:**

يمكن طرح الإشكالية التالية:

أما بخصوص الإشكالية للتساؤل حول مدى مساهمة الجماعات الإقليمية في تطوير آليات تسيير المحلي وخلق مصادر مالية جديدة من شأنها تحقيق أغراض التنمية المحلية؟

ولمعالجة هذا السؤال يستدعي الأمر طرح بعض الأسئلة الفرعية والمتمثلة في:

- هل للجماعات الإقليمية القدرة على تحقيق التنمية المحلية؟
- هل مصادر تمويل الجماعات الإقليمية كافية لتمويل ميزانيتها؟
- ما هو الدور الحقيقي في توفر مصادر تمويل ميزانية الجماعات الإقليمية؟



## الفرضيات

- الجامعات الإقليمية تهدف إلى خلق تنمية محلية.
- الإيرادات التي يتم تحصيلها لا تكفي لتمويل الميزانية البلدية.
- الجماعات الإقليمية في الجزائر لا تملك مصادر مالية كافية التي تحقق نوعاً من الاستقلال المالي.

## أهمية الدراسة:

يعد موضوع دور الجماعات الإقليمية في خلق مصادر مالية جديدة ذو أهمية كبيرة من الناحية العلمية والعملية.

فمن الناحية العلمية تظهر أهمية الدراسة من خلال توضيح كيفية الحصول على المصادر المالية ومن أين يكون المصدر وطريقه الحصول عليها.

أما من الناحية العملية من خلال التعرف على مختلف المصادر المالية لبلديات الجزائرية منها الداخلية والخارجية وكيفية تحصيلها وانفاقها من أجل توفير الخدمات للمواطنين وتلبية حاجياتهم.

## أهداف الدراسة:

- دراسة الجماعات الإقليمية للتعرف على أهم أهدافها والمقومات التي تقوم عليها.
- دراسة ومعرفة البلدية والولاية في التنظيم الإداري الجزائري.
- إبراز دور دورها في خلق المصادر المالية الجديدة.

## أسباب اختيار الموضوع:

هناك عدة أسباب لاختيار هذا الموضوع ويمكن تحديدها من خلال ما يلي:


### 1- أسباب موضوعية:

- ارتباط الموضوع بعمل الجماعات الإقليمية التي تكتسي أهمية كبيرة في تسيير مختلف جوانب الحياة.
- اثر الدراسات المتعلقة بالجماعات.

- اهتمام الدولة بالتنمية المحلية من أجل الارتقاء وتحسين ظروف الحياة.

### 2- أسباب ذاتية:

- الاهتمام بموضوع الجماعات الإقليمية كرسبة ذاتية.
- حيوية موضوع دور الجماعات الإقليمية في خلق مصادر مالية جديدة.



# الفصل الأول

التعاون بين الجماعات

الاقليمية لتحقيق التنمية

المحلية وخلق مصادر مالية

## الفصل الأول – التعاون بين الجماعات الإقليمية لتحقيق التنمية المحلية وخلق مصادر مالية

إن الجماعات المحلية (ولاية بلدية) بامتلاكها موارد مالية متنوعة تمكن لها أن تخلق مصادر مالية جديدة والمساهمة لتحقيق التنمية باعتبارها كآلية.

### المبحث الأول دور الجماعات الإقليمية في تحقيق التنمية المحلية

سنتطرق الى تقسيمه إلى أربعة مطالب تتمثل في صلاحيات رئيس المجلس الشعبي البلدي ومن ثم صلاحية مجلس المنتخب شابه في مبادرة وتنفيذ المشاريع التنموية المحلية ومن ثم صلاحيات رئيس المجلس الشعبي الولاىي إضافة إلى صلاحية المجلس المنتخب الولاىي ونذكرهم كآلاتي:

#### المطلب الأول صلاحيات رئيس المجلس الشعبي البلدي

المجلس الشعبي البلدي يصرف على اداره شؤون البلدية وهو مجلس منتخب وجهاز مداولة حيث سنقوم بذكر ثلاث صلاحيات تتمثل في ما يلي..

#### 1- صلاحيات رئيس المجلس الشعبي البلدي بصفته ممثلا للبلدية

يمثل رئيس المجلس الشعبي البلدي البلدية في كافة التظاهرات الرسمية والاحتفالات كما يمثلها في كافة أعمال الحياة المدنية والإدارية وفقا للقوانين والانظمة بالإضافة إلى الاعمال التي تتم باستخدام باسم البلدية وحسابها في مجال اداره الاموال والحقوق التي تتكون منها ثروة البلدية وذلك تحت مراقبه المجلس المنتمي اليه ومن اهم هذه الأعمال:

- تسيير ايرادات البلدية والإذن بالإنفاق ومتابعة تطور مالية البلدية
- ابراز المناقصات والمزايدات الخاصة بأشغال البلدية ومراقبه حسن تنفيذها
- رفع الدعاوى أمام القضاء باسم البلدية وحسابها
- القيام بجميع الاجراءات القاطعة للتقادم لسقوط الحق
- ابرام عقود الامتلاك والمصالحة وقبول الهبات والوصاية
- المحافظة على الحقوق العقارية والمنقولة والتي تمتلكها البلدية المحافظة على الحقوق العقارية والمنقولة التي تمتلكها البلدية
- السهر على حسن السير المصالح البلدية والاشراف على شؤون موظفي البلدية
- اتخاذ الاجراءات الضرورية المتعلقة بالطرق وصيانتها المحافظة والعناية بالمحفوظات

## الفصل الأول – التعاون بين الجماعات الإقليمية لتحقيق التنمية المحلية وخلق مصادر مالية

– المحافظة على شرطة البلدية والسهر على تنفيذ التدابير الوقائية الاحتياطية في نطاق البلدية<sup>1</sup>

### 2- صلاحيات المجلس الشعبي البلدي بصفته ممثلا للدولة

باعتباره ممثله للدولة في اقليم البلدية يتمتع رئيس المجلس الشعبي البلدي بصلاحيات واسعة وواردة بالقانون البلدي 90 – 08 والعديد من النصوص القانونية الأخرى وتتعلق بمجالات شتى منها

أولا: حالة مدنية بناء على المادة 68 من قانون البلدية 90 – 08 للرئيس صفتها ضابط الحالة المدنية التي تحوله القيام بنفسه أو بالتفويض لأحد نوابه أو لموظف بالبلدية لاستلام تصريجات الولادات والزواج والوفيات وكلا تسجيل جميع الوثائق والاحكام القضائية في سجلات الحالة المدنية وهو ما أكده من قبل الامر 70 – 20 المتضمن قانون الحالات المدنية

ثانيا: الشرطة الإدارية: في إطار تمثيله للدولة وباعتباره سلطة من سلطات الشرطة والضبط الاداري ويتولى رئيس المجلس الشعبي البلدي المحافظة على النظام العام المتمثل أساسا في:

– الحفاظ على الامن العام الحفاظ على السكنية العامة

– الحفاظ على الصحة العامة

ثالثا: تنفيذ القوانين والتنظيمات: باعتباره ممثلا للدولة يكلف الرئيس في متابعه تنفيذ القوانين والتنظيمات والمراسيم الرئاسية والتنفيذية والقرارات التنظيمية الوزارية عبر تراب البلدية<sup>2</sup>

### 3- صلاحيات رئيس المجلس الشعبي البلدي باعتباره هيئة تنفيذية للمجلس

يتولى رئيس المجلس الشعبي البلدي تحت هذا العنوان التحضير لجلسات المجلس الشعبي البلدي فهو من يستدعي الاعضاء ويبلغهم بجدول الاعمال ويتخذ كل الاجراءات التي من شأنها تسهيل عمليه تنفيذ مداورات المنزل الشعبي البلدي ويقدم بين كل دوره واخرى تقريرا يضمنه تنفيذ مداورات المجلس وحتى يتمكن رئيس المجلس الشعبي من القيام بمهمه تنفيذ المعقولة خوله لهم مشرع بموجب المادة 69 من القانون 11 – 10 الاستعانة بهيئة تنفيذيه تتولى الاجراف والمتابعة بخصوص مداورات المجلس الشعبي وتضم الهيئة الى جانب الرئيس نواب وهو يتراوح عددهم من اثنين الى ستة حسب تعداد أعضاء المجلس:<sup>3</sup>

<sup>1</sup> بلال زيدان تأثير الرقابة الوصائية والمالية على اداء البلدية دراسو حاله بلدية المسيلة، مذكره مقدمه لنيل شهاده الماستر أكاديمي كلية الحقوق والعلوم

السياسية تنظيم سياسي واداري، الإدارة المحلية 2019/2018 ص 10

<sup>2</sup> دكتور محمد الصغير بعلي قانون الإدارة المحلية الجزائرية كلية الحقوق جامعه عنابة دار العلوم للنشر والتوزيع 2004 ص 90 91 92.

<sup>3</sup> الاستاذ الدكتور عمر بوضياف الوجيز في القانون الاداري جسور للنشر والتوزيع الطبعة الخامسة 2019 ص 410.

- 02 نائبان في البلدية التي تتكون من سبعة الى تسعة مقاعد
- 03 ثلاث نواب في البلديات التي تتكون من 11 مقعدا
- 04 نواب في البلديات التي تتكون من 15 مقعدا
- 05 نواب في البلديات التي تتكون من 23 مقعدا
- 06 نواب في البلديات التي تتكون من 33 مقعدا

### المطلب الثاني: صلاحيات المجالس المنتخبة لمجلس الشعبي البلدي

لقد منح المشرع الجزائري ضمن قانون البلدية الجديد أو حتى في القوانين السابقة صلاحيات متعددة ومتنوعة وهي كالاتي:

#### 1- صلاحيات متعلقة بالتعمير والتجهيز

المجلس الشعبي البلدي عدة اختصاصات تهدف إلى تحسين المحيط المعيشي للسكان الذي يعد مخططها التنموي القصير والمتوسط وطويل المدى كالمخطط البلدي للتنمية بي سي دي في ذلك بأهداف برنامج الحكومة ومخطط لولاية تنموي كما يعد المجلس بلدي برنامجا سنويا لحماية البيئة في إطار المخطط الوطني للتهيئة والتنمية المستدامة للإقليم كما يقوم المجلس البلدي بحمايه تراثه المعماري من اجل الحفاظ على المواقع الأثرية والطابع الجمالي والمعماري للبلدية.

هذا ما نصت عليه المادة 113 من القانون 11 - 10 على ما يلي:

"تتوزد البلدية بكل أدوات التعمير المنصوص عليها في التشريع والتنظيم المعمول بها بعد المصادقة عليها بموجب مداولة المجلس الشعبي البلدي"<sup>1</sup>

#### 2- صلاحيات متعلقة بالجانب الاجتماعي

يقوم المجلس بالمبادرة بكل إجراء من شأنه التكفل بالفئات الاجتماعية المحرومة في مجالات الصحة والتشغيل والسكن وذلك من خلال اتخاذ أي اجراء في مجال تشجيع التعليم المدرسي اضافة إلى إنجاز مراكز صحيه وقاعات علاج وكذا هياكل ترفيهية وثقافية ورياضية لتكفل بالشباب وذلك عن طريق تشجيع الجمعيات النشطة خاصة في هذا الميدان وصيانة المساجد والمدارس القرآنية والمحافظة على الممتلكات الدينية.

<sup>1</sup> لوصيف الاخضر مذكره لنيل شهاده الماجستير تخصص قانون اداري معمق ماذا فعالية المجالس المحلية في تحقيق التنمية جامعة أبو بكر بلقايد تلمسان الجزائر كلية الحقوق والعلوم السياسية 2016 2017 ص 75 76 77.

### 3- صلاحيات متعلقة بالنظافة وحفظ والصحة وطرق البلدية

إذ يختص المجلس الشعبي البلدي بتوفير الراحة للمواطنين وبمساهمة المصالح التقنية للدولة على احترام التشريع والتنظيم المعمول بهما الذي يتعلق بحفظ الصحة والنظافة العمومية ولاسيما في بعض المجالات:

- توزيع المياه الصالحة للشرب
- صرف المياه المستعملة ومعالجتها
- مكافحه نواقض الأمراض المتنقلة
- الحفاظ على صحة الأغذية والأماكن
- صيانة فضاءات الصرفية والشواطئ

### 4- صلاحيات متعلقة بالجانب الاقتصادي

حول قانون البلدية المجلس الشعبي البلدي القيام بكل مبادرة تهدف لتطوير الأنشطة الاقتصادية ضمن مخططات التنمية وتشجيع المتعاملين الاقتصاديين وتهيئه بعض الظروف من أجل الاستثمار

- حسب نص المادة 107 من القانون 11 - 10: يعد المسجد الشعبي البلدي برامجه السنوية والمتعددات السنوات الموافقة لمدة عهده وصادق عليها ..... صلاحيات المجلس الشعبي البلدي المادة 107 من قانون 11 10 المنظم للبلدي<sup>1</sup>

### المطلب الثالث: صلاحيات رئيس المجلس الشعبي الولائي

تعد الولاية جماعة اقليمية للدولة تتمتع بالشخصية المعنوية والذمة المالية المستقلة وهي كالاتي:

1- الوالي هيئة تنفيذية للمجلس الشعبي الولائي: في هذه يمارس الوالي صلاحيات التالية:

- تنفيذ مداوات المجلس الشعبي البلدي الولائي وذلك عن طريق اصدار قرارات ولائية باعتباره جهاز تنفيذ بعد أن تصادق عليها (المداوات) هيئة مداولة المجلس الشعبي الولائي.<sup>2</sup>

<sup>1</sup> المادة 113 من قانون 11 - 10 المنظم للبلدية.

<sup>2</sup> شويح بن عثمان مذكره دينية لشهاده الماجستير في القانون العام دور الجماعات في المحلية في التنمية المحلية دراسة حالة جامعه ابي بكر القايد تلمسان كلية الحقوق والعلوم السياسية 2010 2011 ص 50.

## الفصل الأول – التعاون بين الجماعات الإقليمية لتحقيق التنمية المحلية وخلق مصادر مالية

- القانون يلزم الوالي أن يطلع المجلس الشعبي الولائي سنويا وخلال الفترات بين الدورات على حالة تنفيذ المداولات وذلك بموجب تقرير يقدمه ويعرضه على المجلس الشعبي الولائي ويمكن أن ينتج عن مناقشه دفع لائحة إلى السلطة الوصية (الوزارة)

- مهمة تمثيل الولاية المسند إلى الوالي وليس لرئيس المجلس الشعبي الولائي يمثل الولاية في جميع أعمال الحياة المدنية والادارية للولاية طبقا للتشريع المعمول به، كما يمثل الوالي ولاية أمام القضاء سواء كانت مدعية أو مدعى عليها باستثناء المادة 54 من قانون الولاية 12 / 07 والتي مفادها أنه لا يمكن لرئيس المجلس الشعبي الولائي باسم الولاية أن يطعن لدى الجهة القضائية المختصة في كل قرار صادر من وزير الداخلية يثبت بطلان أي مداولة أو يعلن الغائها أو يرفض المصادقة وهو ما ذهبت اليه نص المادة 87 من قانون الولاية 12 – 207

- يمارس الوالي السلطة الرئاسية على موظفي الولاية

**2- الوالي كمثل للدولة** الوالي يعتبره هو العين التي تراقب بها الحكومة مصالحها ونذكر منها

السلطات التالية:

أ- **التمثيل:** حيث تنصل المادة 110 من قانون الولايات 12 / 07 بأن الوالي ممثل للدولة على مستوى الولاية كما ينشط الوالي والنصف ويراقب نشاط المصالح غير المركزية للدولة المكلفة بمختلف قطاعات النشاط في الولايات باستثناء بعض القطاعات النظر لطبيعة مهامها التي تقتضي بقاء ارتباطها المباشر بالإدارة والمصالح المركزية للوزراء من هذه القطاعات مايلي<sup>3</sup>:

العمل التربوي والتنظيم في مجال التربية والتكوين والتعليم العالي والبحث العلمي للضرائب وتحصيلها، الرقابة المالية، ادارة الجمارك، مفتشيه العمل، مفتشيه الوظيفة العمومية والمصالح التي تتجاوز نشاطها بالنظر إلى طبيعة خصوصيتها اقليم الولاية

ب- **التنفيذ:** نصت المادة 13 من قانون الولاية 12 / 07 على ان يسمى الوالي على تنفيذ القوانين

والتنظيمات وعلى احترام رموز الدولة وشعاراتها وعلى اقليم الولاية

<sup>1</sup> المادة 54 من قانون الولاية 12 07

<sup>2</sup> المادة 87 من قانون الولايات 12 07

<sup>3</sup> المادة 110 من قانون الولاية 12 07

<sup>3</sup> غشت ادريس مذكرة ماستر في القانون العام قانون اداري دور الولاية والبلدية في تحقيق التنمية المحلية جامعه محمد خيضر بسكره كليه الحقوق والعلوم السياسية 2018/2019 ص 20 21

## الفصل الأول – التعاون بين الجماعات الإقليمية لتحقيق التنمية المحلية وخلق مصادر مالية

كما أن الوالي مكلف بتنفيذ القوانين الصادرة عن السلطة الشرعية وكذا الأوامر في مختلف المجالات وذلك بعد يوم من نشرها في الجريدة الرسمية ومضامين ومضار يوم من وصولها الى مقر الدائرة.<sup>1</sup>

**ج- الضبط:** بالإضافة الى هذه السلطات رأينا وجوب تطرق لصلاحيات الوالي في مجال الضبط الاداري من خلال عرض عناصر النظام العام والامن والسلامة والسكينة العامة ويقصد بالأمن العام حماية الأفراد والصهر على الطمأنينة ويكون ذلك بموجب اللوائح والقرارات التي تصدرها السلطات الادارية ويمكن للوالد ويمكن للوالي ان يطلب تدخل القوات الشرطة والدرك الوطني المتواجدة على اقليم الولاية عن طريق التسخير.

### 3- صلاحيات الوالي باعتباره ممثلاً للولاية

يمثل الوالي الولاية في مختلف التظاهرات الرسمية وجميع الأعمال الادارية والمدنية ويتولى إدارة أملاك الولاية والحقوق التي تتكون منها ممتلكات الولاية ويبلغ المجلس الشعبي الولائي بذلك من ثم يمثل الوالي الولاية امام القضاء سواء كان مدعيه أو مدعي عليها ومن الناحية المالية يعد الوالي الأمر بالصرف على مستوى الولاية ويعد مشروع الميزانية ويعرضها على المجلس الشعبي الولائي

ويتولى تنفيذ هذه الميزانية بعد مصادقة المجلس الشعبي الولائي عليها كما يتولى ابرام العقود والصفقات باسم الولاية ويقدم الوالي أمام المجلس الشعبي الولائي 102 الى 109 ويتولى الوالي سلطة الاشراف على المصالح التابعة للولاية ويمارس السلطة السلمية للمقررة قانون على مجموع الموظفين التابعين للولاية<sup>2</sup>

### المطلب الرابع صلاحيات المجالس المنتخبة المجلس الشعبي الولائي

تتنوع صلاحيات المجالس المنتخبة المجلس الشعبي الولائي الى عدة مجالات ومن بينها

#### 1- أحكام عامة

يمارس المجلس الشعبي الولائي صلاحيات عده تتمثل فيما يلي (م 77 ق و 12- 07)

- الصحة العمومية وحماية الطفولة والأشخاص ذوي الاحتياجات الخاصة
- السياحة، الاعلام والاتصال، التربية والتعليم العالي والتكوين، الشباب والرياضة والتشغيل والسكن والتعمير وتهيئه اقليم الولاية، الفلاحة والري والغابات، التجارة والاسعار والنقل والهياكل القاعدية والاقتصادية

<sup>1</sup> المادة 13 من قانون الولاية 07/ 12

<sup>2</sup> الاستاذ الدكتور عمر بوضياف الوجيز في القانون الاداري جسر للنشر والتوزيع الطبعة 5 2019 صفحه 310 311

## الفصل الأول – التعاون بين الجماعات الإقليمية لتحقيق التنمية المحلية وخلق مصادر مالية

التضامن ما بين البلديات لفائدة البلديات المحتاجة والتي يجب ترقية التراث الثقافي المادي وغيره وغير المادي التاريخي حماية البيئة والتنمية الاقتصادية والاجتماعية والثقافية وترقيه المؤهلات النوعية المحلية<sup>1</sup>

### 2- في المجال الاقتصادي

يقوم المجلس الشعبي الولائي بإعداد مخطط للتنمية على المدى المتوسط بين الأهداف والبرامج والوسائل المهمة من الدولة في إطار المشاريع الدولة والبرامج البلدية للتنمية وكذا يتولى مناقشة مخططات مخطط التنمية الولائية ويبدأ اقتراحات في شأنها وكذلك يقوم بتحديد المناطق الصناعية التي سيتم انشائها ويساهم في اعاده تأهيل المناطق الصناعية ومناطق النشاط في اطار البرامج الوطنية لإعادة التأهيل وييدي رأيه ويسهل استفادة المتعاملين من العقار الاقتصادي ويشجع التمويل الاستثمارات في الولاية كما يساهم في انعاش المؤسسات العمومية المتواجدة بالولاية باتخاذ كل التدابير الضرورية.

- ينشأ عن كل ولاية بنك معلومات بجمع كل الدراسات أو المعلومات والاحصائيات الاقتصادية والاجتماعية والبيئية المتعلقة بالولاية

- يطور عماله التعاون والتواصل بين المتعاملين الاقتصاديين وكذا مؤسسات التكوين والبحث العلمي والادارات المحلية بغرض الابداع في القطاعات الاقتصادية كما يعمل على ترقية التشاور مع المتعاملين الاقتصاديين قصد الضمان محيط ملائم للاستثمار يغادر المجلس بالأعمال المرتبطة بأشغال تهيئة وصيانة وتصنيف الطرق والمسالك الولائية والحفاظ عليها

- يبادر المجلس بكل الاعمال التي تشجع التنمية المحلية<sup>2</sup>

### 3- الفلاحة والري:

يتولى المجلس حماية وتوسع الأراضي الفلاحية وبعث الترقية الفلاحية في المنطقة كما يبادر بكل عمل من شأنه حماية الثروة الغابية والثروة الحيوانية في هذا المجال يعجل المجلس على ترقية الرأي ويساعد البلديات تقنيا في هذا المجال

<sup>1</sup> المادة 77 من القانون الولاية 07 / 12.

<sup>2</sup> بوظيفة نورة، جرموني غانية، مذكرة لنيل شهادة الماستر حقوق تخصص (دولة ومؤسسات عمومية)، النظام القانوني للمجلس الشعبي الولائي في التشريع الجزائري والتشريعات المقارنة، جامعة الجيلالي بونعامة خميس مليانة، كلية الحقوق والعلوم السياسية قسم الحقوق، 2017-2018 ص 59.

## الفصل الأول – التعاون بين الجماعات الإقليمية لتحقيق التنمية المحلية وخلق مصادر مالية

يتولى المجلس المصادقة على ميزانية الولاية بعد دراستها وهذا قبل 31 أكتوبر من السنة السابقة للسنة الحالية المعنية كما يصوت على الميزانية الاضافية قبل 15 جوان من السنة الحالية.

### 4- في المجال الاجتماعي:

- يمارس المجلس مهام كثيرة ذات طابع اجتماعي نذكر منها:
- يبادر إلى المساهمة في ترقية التشغيل بالتشاور مع البلديات أو المتعاملين الاقتصاديين ولا سيما اتجاه الشباب او المناطق المراد ترفيتها
- يتولى المجلس انتاج المياكل الصحية التي تتجاوز قدرات البلديات
- يساهم المجلس في كل نشاط اجتماعي بالتنسيق مع المجالس الشعبية
- يساهم في أعمال الوقاية من الأوبئة وترقية الوقاية الصحية يدعم المجلس البلدي فيما يخص برامج الإسكانية وانشاء مؤسسات البناء المجلس الى انشاء منشآت ثقافية ورياضيه وترفيهيه بالتشاور مع البلديات ويدعم كل النشاط من هذه الأنشطة.<sup>1</sup>

### 5- في مجال السكن

- المجلس الشعبي الولائي عده مهام في مجال السكن تضمنها قانون 12 – 07 المتمثلة في:
- يساهم المجلس في انجاز برامج السكن
- يمكن للمجلس الشعبي الولائي في عمليات التجديد واعاده تأهيل الحظيرة المقاربة المبنية بتساهم وكذا الحفاظ على الطابع المعماري
- يساهم المجلس بتنسيق مع البلديات والمصالح التقنية المعنية في برنامج القضاء على السكن الهش وغير صحي ومحارته.

### 6- في مجال الهبات والوصايا

- بيت المجلس الشعبي الولائي في قبول أو رفض الهبات والوصايا الممنوحة للولاية سواء كانت مقرونة بأعباء أو شروط أو تخصيصات خاصة<sup>2</sup>

<sup>1</sup> بن حميدة جمال عبد الناصر مذكره مكمله لنيل شهاده الماستر في العلوم السياسية علاقه تنظيم الاداري بالمالي في الإدارة المحلية بالولاية حاله ولاية المسيلة جامعته المسيلة كليه الحقوق والعلوم السياسية قسم العلوم السياسية تخصص الحكامة والإدارة المحلية 2012 2013 ص 30.  
<sup>2</sup> بوطاقة نورا، جرموني رانيا، المرجع السابق، ص 61 و 62.

## 7- في مجال طرق تسيير المصالح العمومية الولائية

يملك المجلس الشعبي الولائي للمواد من 142 إلى 149 أن يقرر استغلال مصالح عمومية ولائية إما بالأسلوب المباشر أو عن طريق المؤسسة العمومية أو عن طريق الامتياز.

## 8- في المجال المالي

يتولى الوالي طبقا للمادة 160 من قانون الولاية 12 - 07<sup>1</sup> اعداد مشروع ميزانية الولاية وبعرضه على المجلس الشعبي الولائي الذي يمارس سلطة المصادقة على الميزانية بعد المناقشة وهذا وفرض قانون الولاية المصادقة على الميزانية الأولية قبل 31 أكتوبر من السنة المالية التي تسبق سنه تنفيذها ويجب ان يصوت على الميزانية الإضافية قبل 15 يونيو من السنة المالية الجارية<sup>2</sup>

وعند ظهور اختلال في الميزانية ساعة التنفيذ يتعين على المجلس الشعبي الوطني اتخاذ كافة الاجراءات اللازمة لامتناس هذا العجز وضمان التوازن اللازم للميزانية وهذا ما أشارت اليه صراحة المادة 169 من قانون الولاية 12 - 07<sup>3</sup>.

<sup>1</sup> المادة 160 من قانون الولاية 07/12.

<sup>2</sup> الدكتور عمار بوضياف، المرجع السابق ص 307.

<sup>3</sup> المادة 169 من قانون الولاية 07 / 12 .

## الفصل الأول – التعاون بين الجماعات الإقليمية لتحقيق التنمية المحلية وخلق مصادر مالية

### المبحث الثاني: أهمية التعاون بين الجماعات الإقليمية في تحقيق التنمية المحلية وخلق

#### مصادر مالية.

سنتطرق إلى تحديد مفهوم التعاون لبن الجماعات الإقليمية بالإضافة إلى أشكال التعاون لاسيما الاقتصادي ومن ثمة التطرق إلى ذلك التعاون بين الجماعات الإقليمية لتجسيد التشاركية في تنفيذ مشاريع تنموية مشتركة على المستوى المحلي وهي كالاتي:

#### المطلب الأول: تعريف التعاون اللامركزي بين الجماعات الإقليمية.

تجدر الإشارة إلى أن هذا التعريف يستمد معناه من النظام اللامركزي الادارية وأن أطراف التعاون هي ذات طبيعة لا مركزية فعل أساس تعريف الموسع نكون أمام التعاون اللامركزي عندما يكون أحد الطرفين أو الأطراف كلهم ذو مرجعية محلية فهو التعريف الذي تتبناه مؤسسات الاتحاد الأوروبي على رأسها اللجنة الأوروبية. يؤيد هذا التعريف كل من المؤسسات العالمية والاتحاد الاوروبي فعرفته كالاتي:

"كل الاعمال المقدمة والتي يتم تنفيذها في أية دولة من دول الجنوب أو الشمال من قبل الجماعات المحلية وفوائد المجتمع المدني كالمنظمات غير الحكومية التعاونيات الفلاحية والنقابات وغيرها". هذا التعريف لتؤيده كذلك الأمم المتحدة خاصة برنامج الأمم المتحدة للتنمية PNUD والبنك الدولي BN. ونشير إلى التعريف الضيق انما يعرف (بالفرانكفوني) فهنا يعترف بصفة أطراف التعاون اللامركزي للهيئات والجماعات المحلية فقط كونه يخص التعاون اللامركزي للهيئات.<sup>1</sup>

عرفه سيزار نوازت: "حسب القانون الفرنسي هو بروز رغبة الجماعات المحلية لدول مختلفة بإبرام علاقات في ما بينها والتي تبدأ من توأمة بسيطة إلى تعاون لا مركزي مع امكانيات دمج هذه الأخيرة بعض الشركاء الاقتصاديين والاجتماعيين في أعمالها وذلك لخلق علاقات أكثر اتحادا وقربا فيما بينها مقارنة بتلك التي تتم بين الدولة والدولة".

عرف هذا المصطلح مفاهيم أو تسميات مختلفة نتيجة نجد منها (الثنائية – التعاون بين المدن – علاقات المدن التوأمة وأخيرا ظهر مصطلح جديد وهو التعاون المحلي الدولي.<sup>2</sup>

<sup>1</sup> عليان رادية، (التعاون اللامركزي في الجزائر مواقع وتحديات، المجلة الجزائرية للأمن الانساني العدد الثاني جويلية 2016، جامعة الجزائر 3، ص 183 184.

<sup>2</sup> المرسوم التنفيذي 329/17 المادة 2.

### المطلب الثاني الأساس القانوني للتعاون اللامركزي بين الجماعات الإقليمية

توجد عدة تعريفات فيما يخص التعاون اللامركزي سواء تشريعيه او فقهييه ومنه لا نقول بان المشرع الجزائري في قانوني البلدية والولاية لم يعرف التعاون الا مركزي بل اخذت به نصا المادة 2 من المرسوم التنفيذي 329/17 يقصد في مفهوم هذا المرسوم بما يأتي: التعاون اللامركزي كل علاقة شراكة قائمة بموجب اتفاقية بين جماعة اقليمية جزائرية أو أكثر وجماعة اقليمية أجنبية أو أكثر بهدف تحقيق مصلحة متبادلة في اطار صلاحياتها المشتركة. يمكن أن تكون في شكل علاقات هدافة أو توأمة أو برامج أو مشاريع التنمية أو تبادلات تقنية أو ثقافية أو علمية أو رياضية أو غيرها من أشكال الشراكة والتنظيم المعمول بهما.

يفهم من هذا التعريف أن التعاون اللامركزي هو علاقة شراكة تتم بموجب اتفاقية فقط بين الجماعات الإقليمية الوطنية ونظيرتها الأجنبية وعليه فهي ليست علاقة خضوع وتبعية أو علاقة انضمام للطرف الآخر كما أنها تأخذ عدة أشكال من حيث ذكرت المادة بعض الصور على سبيل المثال لا الحصر رغم أن المادة 106 من قانون البلدية نصت على صورة واحدة للتعاون وهي التوأمة.

ويتضح أيضا من هذا التعريف أن المشرع الجزائري أخذ بالمفهوم الضيق للتعاون اللامركزي حيث حصر أطرافه في الجماعات الإقليمية وهي البلدية والولاية من الناحية الوطنية وكل جماعة اقليمية اجنبية أو أكثر كما أن صلاحية اللجوء لاتفاقيه التعاون اللامركزي مقيدة وليست مطلقة.<sup>1</sup>

ونأخذ كذلك بتعريف المشرع المغربي (أنه يمكن للجماعات في إطار الاختصاصات المخولة لها أن تبرم فيما بينها أو مع جماعات ترابية أخرى او مع الادارات العمومية أو المؤسسات العمومية أو الهيئات الغير الأجنبية أو الهيئات العمومية الأخرى أو الجمعيات المعاصرة لها بصفة المنفعة العامة اتفاقيات التعاون أو الشراكة من أجل انجاز مشروع أو نشاط ذي فائدة مشتركة لا يقتضي اللجوء إلى أحداث شخص اعتباري خاضع للقانون العام أو الخاص.

ونجد بعض التعريفات الفقهية للتعاون الى مركزي أهمها:

1- أنه شكل من أشكال التعاون الدولي الحديثة تطرح كبديل أو مكمل لما كان يعرف بالمساعدة من أجل التنمية ويتم هذا الشكل من التعاون بين مجموعه من الفاعلين إلا مركزيين للدول.

<sup>1</sup> غري أحسن علاقات التعاون اللامركزي بين الجماعات الإقليمية الجزائرية والأجنبية مجله العلوم القانونية والاجتماعية المجلد الخامس العدد الثاني السنة جوان 2020 الرقم التسلسلي 18 جامعه 20 اوت 1955 ص 439 - 440.

## الفصل الأول – التعاون بين الجماعات الإقليمية لتحقيق التنمية المحلية وخلق مصادر مالية

2- شكل حديث نسبيا من التعاون التنموي يطرح مكملا للمساعدة التنموية ويتمثل في علاقات التعاون وشراكة التي تنشأ بين الفاعلين اللامركزيين من دول مختلفة التي تطرح تطورا في الغالب باتفاقيات.

### المطلب الثالث: صور التعاون اللامركزي بين الجماعات الإقليمية

إن التعاون بين الجماعات الإقليمية أخذ عدة صور عبر مختلف القوانين المتعلقة بالبلدية أو الولاية وتتجسد في ذكر (التعاون الإداري التعاون الاقتصادي)

1- **التعاون الإداري:** هو ذلك الشق من التعاون الذي يتعلق بالأمر الإداري التي تتعاون البلديات أو الولايات في ما بينها في تحقيق من خلال في تحقيقها من خلال عدة أشكال وطرق ضمنها إحداث لجان مشتركة أو مجالس التنسيق الحضاري أو مخطط التهيئة والتعمير.

### - اللجان والهيئات المشتركة:

هي لجان تهدف إلى تسيير وإدارة الأموال والحقوق المشاعة بين عدة بلديات تتألف هذه اللجان من منتخبي المجالس الشعبية البلدية للبلديات المعنية وهو من نص عليه أول مرة الأمر 67 / 24 المتضمن القانون البلدي في المادة 120 المواد من 27 إلى 32 من الأمر 67 / 24 لتحديد هذه المهام وطريقة تشكيل هذه اللجان وبإلغاء هذا الأمر بموجب القانون 88 المتضمن قانون البلدية حلت محل المواد السالفة 11 و 12 من القانون 88 تحت عنوان التعاون ما بين البلديات ومع صدور قانون رقم 11 / 10 الذي بموجبه تم إلغاء القانون 90 / 08 المتعلق بالبلدية وبالتالي تم التخلي عن هذا الأسلوب من التعاون لعدم الحاجة إليه وذلك بسبب القضاء على مشكل الحقوق والأموال المشاعة بين البلديات.<sup>1</sup>

### مجلس التنسيق الحضري

هو نظام يتعلق ببلديات الجزائر العاصمة هل يمكن أن تنظم بلديات ولاية الجزائر في شكل مجالس تنسيق بين البلديات وهو ما نصت عليه المادة 177 من القانون 90/208 لكل مجلس شعبي بلدي تنظم بلديات ولاية الجزائر في شكل مجالس التنسيق بين البلديات تسمى مجالس تنسيق حضري.<sup>3</sup>

<sup>1</sup> مراح أحمد التعاون بين الجماعات الإقليمية دراسة في ظل القوانين الوطنية والدولية مجله البحوث القانونية والاقتصادية المجلد واحد العدد 3، جامعة معسكر ديسمبر 2018 ص 3.

<sup>2</sup> المادة 177 و 179 من القانون 08/90.

<sup>3</sup> مراح أحمد نفس المجلة ص 4.

## الفصل الأول – التعاون بين الجماعات الإقليمية لتحقيق التنمية المحلية وخلق مصادر مالية

يتشكل مجلس التنسيق الحضري من مجموع رؤساء المجالس الشعبية البلدية المكونة لهذا التجمع إضافة إلى حدد المشرع من خلال المادة 179 من القانون 08/90 المسائل المشتركة بين بلديات التجمع والمتعلقة بميادين التنمية الاقتصادية والاجتماعية والثقافية لاسيما الاملاك والتجهيزات المشتركة التهيئة والتعمير الإنارة العمومية نظافة المدينة مياه الشرب صرف المياه الشبكات الصرف الصحي الطرق النقل العمومية.

وقد أبقى المشرع الجزائري على هذا النوع من التعاون في القانون 11/10 المتضمن القانون البلدية بصفه انتقاله الى غاية صدور القانون الاساسي الذي يحدد القواعد التي تنظم الجزائر العاصمة.

### مخطط التهيئة والتعمير

وهي تلك المخططات التي نص عليها القانون 29/90 المتعلق بتهيئة والتعمير ويندرج وفق (مخطط التوجيهي للتهيئة والتعمير ومخطط شغل الأراضي)

### المخطط التوجيهي للتهيئة والتعمير (PDAU)

هو أداة للتخطيط المحلي والتسيير الحضاري ويحدد التوجيهات الأساسية للتهيئة العمرانية للبلدية أو البلديات المعنية كأداة للتعمير بوجهين قانوني من جهة وتقني من جهة أخرى ويتمثل الجانب القانوني في:

- **مخطط أو تخطيط:** يعبر عن إرادة التنظيم والتأطير التوجيهي للنشاط العمراني
- **توجيهي:** يعبر عن خصائص المخطط
- **التهيئة:** خصوصياته ومكاسب كل إقليم
- **التعمير:** التنظيم المتعلق بالنشاط العمراني والبناء حسب القواعد التي جاء بها ويتمثل الجانب التقني في: هو تنظيم يحدد القواعد المطبقة بالنسبة لكل منطقة مدججة في قطاعات معمرة القابلة للتعمير مستقبليه التعمير أو غير قابله التعمير.

ونلاحظ أنه ليس فقط أداة قانونية رئيسيه للتخطيط الطويل المدى من 15 الى 20 سنة بل هو أيضا أداة للتنمية الاقتصادية والاجتماعية.<sup>1</sup>

### مخطط شغل الأراضي (POS)

عرف المشرع الجزائري مخطط شغل الاراضي على النحو التالي هو ذلك المخطط الذي يحدد بالتفصيل وفي إطار توجيهات المخطط التوجيهي للتهيئة والتعمير حقوق استخدام الاراضي والبناء عليها.

<sup>1</sup> غواس حسينة، مذكرة مقدمة لنيل شهاده الماجستير في القانون العام فرع الإدارة العامة القانون وتسيير الاقليم الاليات القانونية لتسهيل العمران جامعة منتوري قسنطينة الحقوق والعلوم السياسية كليه الحقوق 2011 2012 ص 14-15

## الفصل الأول – التعاون بين الجماعات الإقليمية لتحقيق التنمية المحلية وخلق مصادر مالية

ويتضح من هذا أن مخطط شغل الاراضي هو أداة من أدوات التعمير يغطي في غالب الأحيان تراب بلديه كامله تحدد فيه وبصفة مفصلة قواعد وحقوق استخدام الاحيان الاراضي والبناء في اطار احترام القواعد التي تضمنها المخطط التوجيهي للتهيئة والتعمير يجب انجازها على صعيد البلدية من أجل توجيه وتنظيم استعمال الارض طبقا لأحكام القانون 90 29 تمنح قرارات التعمير على اساس يكتسب قوه القانون قابل للمعارضة امام الغير ويشكل مرجعا تنظيمية للسلطات العمومية المحلية.<sup>1</sup>

### 2-التعاون الاقتصادي:

لقد تعددت ولم تقتصر فقط على التعاون الاقتصادي بل هناك نوعا آخر يأخذ بعين الاعتبار وهو ما تمثل من خلال المؤسسات العمومية المشتركة بين البلديات أو الولايات أو من خلال إنشاء الصناديق المالية وتمثل في:

#### المؤسسات العمومية المشتركة:

هو أنها مؤسسة عمومية ويظهر ذلك من خلال الأمر 24 /67 قام بإحداث هذا النوع من المؤسسات تحت نقابة البلديات وذلك بموجب المادة 13 التي نصت على يجوز للمجلسين أعدت مجالس شعبية بلدية أن تقرر اشتراك البلديات التي تتولى تسييرها من أجل تحقيق خدمات أو مصالح ذات نفع مشترك كما نصت المادة 14 على كيفية حداث نقابه فنصت على ما يلي: " تحدث نقابة البلديات بموجب قرار":

- من عامل العمالة بالنسبة للبلديات التابعة لعمالة واحدة
- من وزير الداخلية بالنسبة للبلديات التابعة لعمالتين فأكثر
- كما نصت المادة 18 على الطبيعة القانونية لنقابة البلديات في كونها مؤسسات عمومية ذات شخصية مدنية.

- بث مباشر المرسوم 117/85 المؤرخ في 7 ماي 1985 المحدد لشروط انشاء المؤسسات العمومية المشتركة بين البلديات وتنظيمها وعملها ومن خلال المادة 8 يحددها المرسوم شروط انشاء المؤسسات وتنظيمها وعملها.<sup>2</sup>

<sup>1</sup> غواص حسينة، المرجع نفسه، ص 27

<sup>2</sup> مراح احمد التعاون بين الجماعات الإقليمية، دراسة في ظل القوانين الوطنية والدولية مجله البحوث القانونية والاقتصادية، المجلد 1 ، العدد 3، جامعة معسكر، ديسمبر 2018 ص 6.

## الفصل الأول – التعاون بين الجماعات الإقليمية لتحقيق التنمية المحلية وخلق مصادر مالية

أما بخصوص المرسوم 01/88 المتضمن القانوني التوجيهي للمؤسسات العمومية الاقتصادية جاء في وظيفة نوع آخر من المؤسسات التي يمكن للجماعات المحلية أن تساهم فيها ولقد كان يطلق على هذا النوع من الشركات بفرنسا بشركات الاقتصاد المختلط حيث اعتمد على هذا الاسم خلال السنوات العشر الأخيرة كما تعتبر شركات العمومية المحلية نوعا من أنواع الشركات العمومية كما تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المادي قصد التسيير مصالحها.<sup>1</sup>

### التعاون في إطار الصناديق المالية:

كيف المشرع الجزائري صندوق التضامن والضمان للجماعات المحلية بموجب المادتين اثنتين وثلاثة من المرسوم التنفيذي 116/14 بأنه مؤسسة عمومية ذات طابع إداري تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي، موضوع تحت وصاية وزير الداخلية والجماعات المحلية فهو نفس التعريف الذي تبناه المشرع الجزائري ضمن أحكام المادة 1 من المرسوم 86-266.

ضف إلى ذلك أنه مكانة هذا الصندوق على مستوى الجزائر العاصمة حيث يمكن نقله إلى أي مكان آخر من التراب الوطني ويتم ذلك بموجب مرسوم تنفيذ وبناء على ذلك اقتراح من الوزير المكلف بالداخلية مع العلم ان هذا الأخير هو الامر بالصرف لصندوق الضمان والتضامن للجماعات المحلية. يكمن الهدف الأساسي لهذا الأخير بتقديم المساعدات مباشرة للجماعات المحلية من أجل تمكينها من أداء مهامها والحصول على مصادر تمويل كافة بغرض ضمان سيرها الإداري وتحقيق البرامج التنموية وعند منح كل هذه الاعانات يستوجب الامر مراعاة مجموعه من الأمور من بينها مساحة البلدية وعدد سكانها بالإضافة الى معدل نموها المحلي وفق المخطط الوطني المعد من طرف وزير الداخلية.

فقد عرف الصندوق المشترك للجماعات المحلية عدة تعديلات وتطورات إلى غاية صدور المرسوم رقم 86-266 في أربعة نوفمبر 1986 يتضمن تنظيم الصندوق المشترك للجماعات المحلية الذي يعد بمثابة مؤسسة عمومية ذات طابع اداري تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي وبالتالي يخضع لوزارة الداخلية والجماعات المحلية حيث أنه يسهر على حسن تسيير صناديق الضمان والتضامن لكل من البلديات والولايات حيث جعلت

<sup>1</sup> أنظر المادة 2 و 3 من المرسوم التنفيذي 14-116 يتضمن إنشاء التضامن والضمان للجماعات المحلية - نصت المادة 1 من المرسوم 86 - 266 يتضمن صندوق الجماعات المحلية المشترك وعمله صندوق الجماعات المحلية المشترك مؤسسة عمومية ذات طابع إداري تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي يوضع صندوق الجماعات المحلية المشترك تحت وصاية وزارة الداخلية والجماعات المحلية.

## الفصل الأول – التعاون بين الجماعات الإقليمية لتحقيق التنمية المحلية وخلق مصادر مالية

التعليم بمثابة الاطار الأول الصادر عن وزارة الداخلية مهامه اللامركزية في مجال التجهيز والاستثمار وذلك عن طريق منح تخصيصات اجمالية للولايات الذين يقومون بتوزيعها.<sup>1</sup>

### المطلب الرابع: واقع التعاون من الوقوف على مدى مساهمة التعاون بين الجماعات

#### الإقليمية في تجديد التشاركية في تنفيذ مشاريع تنموية مشتركة على المستوى المحلي

من بين أهم المعوقات لتحقيق نتائج إيجابية (الفساد - غياب الشفافية - سوء التسيير الإداري والمالي) ولقد قسمناه إلى 3 فروع ونتحدث إليها كالتالي:

#### الفرع الأول:

تم تقسيمه إلى عدة عناصر من بينها:

#### أولاً: تعريف الفساد:

هو استغلال السلطة من أجل الحصول على أموال ومنافع خاصة وهو يشير إلى الاخلال بشرف الوظيفة واخلاقيات ممارسة النشاط الإداري او المالي.

#### ثانياً: أشكال الفساد:

- 1- فساد موظفي القطاع العام والحكومة.
- 2- انتشار المحسوبية وتعيين الاقارب والمعارف في مناصب كبار الموظفين والمسؤولين في الوظائف الهامة والمميزة.

#### 3- قضايا الابتزاز مثل (الرشاوي)

4- تلقي العمولات والرشاوي عن الصفات عن الصفقات والمقاولات الحكومية والاثراء من الوظيفة العامة.

5- فساد البيروقراطية والنتائج عن كثير عن كثرة الاجراءات والتعقيدات والرقابة على الجهات المختلفة.

#### ثالثاً: الآثار المترتبة عن الفساد

- 1- الفساد يعد يهدد التنمية والتقدم ويعيق عملية التنمية المستدامة.
- 2- الفساد يعد السبب الرئيسي للفقر وأكبر عامل يحول دون محاربة الفقر في كثير من الدول وخاصة الدول النامية

<sup>1</sup> أو شيش عقيلة، بوضلاحي الساسي مذكرة تخرج لنيل شهاده الماستر في الحقوق فرع قانون عام تخصص قانون اداري النظام القانوني لصدوق التضامن والضمان للجماعات المحلية، جامعة عبد الرحمن ميرة بجاية كلية الحقوق والعلوم السياسية قانون عام 2019 ص 15 ، 16.

3- الفقر والفساد يغذي كل منهما الآخر فيدور الاقتصاد في حلقة مفرغة<sup>1</sup>

الفساد يؤثر على كفاءه البنية التحتية والإنتاجية.

الفساد الاداري يعمل على تضخم الانفاق الحكومي على مشروعات لا تستحق تلك المبالغ.

التأثير السلبي على الاقتصاد ككل وتراجع معدل النمو الناتج المحلي.

### رابعاً: أنواع الفساد

الفساد متنوع منه المالي الإداري ...

#### 1- الفساد المالي:

يتمثل هذا النوع من الفساد في مجمل الانحرافات المالية المتمثلة في مخالفه القوانين والقواعد التي تنظم سير

لعمل المالي للدولة ومؤسساتها ومخالفة جميع التعليمات الخاصة بأجهزة الرقابة المالية.

### 2- الفساد الإداري

يتمثل فيه انحرافات المواطن أثناء أداء وظيفته عن القانون والموظف العمومي عرفه المشرع الجزائري بالمادة اثنين

الفقرة من قانون 01/06 وهو كل موظف عمومي يقوم باستغلال النفوذ منصبه حتى يتمكن من الحصول على

أموال دون وجه حق.<sup>2</sup>

### الفرع الثاني غياب الشفافية:

الشفافية هي مجموعة سلوكيات والاداءات والآليات التي تقوم بها الادارة التي تتضمن المعلومات والمشاركة في

صنع القرارات ووضوح السياسات والتشريعات.

### أولاً تعريف الشفافية:

هو ذلك المبدأ المبني على النزاهة والوضوح في تسيير الشؤون العمومية يقصد به تمكين المواطن من المعلومات

الإدارية وهي أحد ركائز الديمقراطية في الدولة ويعد مبدأ الشفافية الإدارية الحق في الاطلاع على المعلومات

والوثائق الادارية وعلنية الأعمال الادارية هذه المضامين اقرتها العديد من الاتفاقيات الدولية التي صادقت عليها

الجزائر حيث اخذت به في العديد من قوانينها.<sup>3</sup>

<sup>1</sup> الاستاذة بليمان يمينة، محاضرات في قانون مكافحة الفساد السنة الثالثة ليسانس، قسم العام جامعة الاخوة منتوري قسنطينة 1، كلية الحقوق، 2019-2020، ص 43.

<sup>2</sup> الاستاذة بليمان يمينة، المرجع نفسه، ص 7-8-9.

<sup>3</sup> شاكري سمية، محاضرات في قانون المرفق العام، أقيمت على طلبة السنة الثانية شعبة العلوم القانونية والإدارية، جامعة محمد دباغين سطيف 2، كلية الحقوق والعلوم السياسية، قسم الحقوق 2019-2020، ص 25.

### ثانيا أهداف الشفافية

- 1- اعتبار القانون المرجعية للجميع وضمان سيادته وتطبيقه على الجميع بدون استثناء.
- 2- استقلال الجهاز القضائي ومنحه الصلاحية في تنفيذ الأحكام التي يصدرها الرقابة على القرارات الإدارية الصادرة عن السلطة التنفيذية لان عدم استقلالية السلطة القضائية يفتح المجال أمام الفساد
- 3- خلق الإدارة النية الصادقة لدى القيادة السياسية المعالجة للفساد على اتخاذها اجراءات صارمه ووقائية أو عقابيه بحق عنصر الفساد تحسين صورة الدولة على المستوى الداخلي والخارجي في مجال اصلاح ومناهضة الفساد<sup>1</sup>

### ثالثا نتائج غياب الشفافية

- 1- انتشار الفساد وهي من القضايا العامة التي تحضى باهتمام كبير لاسيما وأن ظاهرة الفساد أصبحت تطرح على المستوى العالمي لا على المستوى المحلي فقط ويترتب عن انتشار الفساد ما يلي:
  - انتشار الصفقات الجائرة جراء سوء التسيير وادارة الاقتصاد الوطني.
  - غياب المساءلة على الممتلكات العامة للدولة مما أدى إلى انتشار مظاهر الرشوة والاختلاس.
  - انخفاض معدلات النمو الاقتصادي بسبب تفشي البيروقراطية وغياب الكفاءة وعدم محاولة إيجاد الحلول اللازمة لهما.
  - إن لم تتمكن ان لم تتمكن الهيئات الحاكمة من الفصل بشكل واضح في المصالح المالية وبين ما هو خاص وما هو عام فيتم استخدام الموارد العامة لتحقيق المصالح الخاصة الطبقة الحاكمة.
  - وجود قاعده حكم ضيقه أو مغلقه وغير شفافة للمعلومات المساعدة على عمليه صنع القرار ورسم السياسات العامة ان مثل هذه النتائج تؤدي الى فساد نسق الحكم ويضيق الخناق على حريه التعبير والتعبير ضيف الى انتشار الفساد الاقتصادي والاجتماعي<sup>2</sup>.

### الفرع الثالث: سوء التسيير:

وهي تلك الثقافة التي تسود داخل المرافق العامة وبالخصوص الجماعات المحلية (البلدية\_ الولاية ) وحتى موطني الجماعات المحلية في إطار التنظيم الداخلي المنظمة وتبرز أيضا في علاقة العاملين مع بعضهم البعض من

<sup>1</sup> أ- ناظر أحمد المنديل، دور الشفافية في الحد من الفساد الإداري، مجلة العلوم القانونية، العدد 8، جامعة تكرب العراق، 2012، ص 30.  
<sup>2</sup> ورشاني شاهيناز، الحكم الراشد ومتطلبات إصلاح الإدارة المحلية في الجزائر، مذكرة لنيل شهادة الماستر، قسم الحقوق والعلوم السياسية، جامعة بسكرة، 2014-2015، ص 31.

## الفصل الأول – التعاون بين الجماعات الإقليمية لتحقيق التنمية المحلية وخلق مصادر مالية

جهة وعلاقتهم برؤسائهم من جهة ثانية كما لها أثر بالغ على تسيير المنظمة تسييرا سلبيا وقد وضعها على عبد الله في ظل المسير الجزائري. المسير الجزائري يتكيف مع الأوضاع التي أكدت على الإدمان على السلبية. حيث نعلم أن تكون موضع تقييم فلا يقيم الغير. كما أنه لا يعلل وفقا لنتائج متحصل عليها لذا لايبالي بنتائج الآخرين ويكتفي بالحضور إلى المؤسسة فهو مرتبط بالنص دون المؤسسة<sup>1</sup>

### – تفشي ظاهرة البيروقراطية:

تعود في أصلها إلى اللغة اللاتينية حيث تتألف من جزأين البيرو ومعناه المكاتب وقرابية أي السلطة أو الحكم وترجع أصلها اليونان القديمة البيروقراطية هي حكم المكاتب والبيروقراطية استعمال سلمي حيث أنما تشير إلى عدم القابلية وسوء ممارسة الأعمال التي يقوم بها الموظفين.<sup>2</sup>

<sup>1</sup> عبد الله علي، التحولات وثقافة المؤسسة الملتقى الوطني حول الاقتصاد الجزائري في الألفية الثالثة (جامعة البليدة كلية الاقتصاد 2002 ص 144.

<sup>2</sup> هجيرة أربعيش، بيروقراطية الجهاز الإداري في الجزائر المحلية الجزائرية لدراسات السياسة العدد 1 جامعة الجزائر 2019 ص 6

# الفصل الثاني

تحديد دور الشراكة بين القطاعين  
العام والخاص في دعم الدور  
الاقتصادي للجماعات الاقليمية

## المبحث الأول الإطار القانوني للشراكة بين القطاعين العام والخاص (مفهوم الشراكة بين القطاعين العام والخاص ومجالاتها)

### 1- مفهوم الشراكة بين القطاع العام والخاص

نتناول في هذا المبحث أهم المفاهيم التي تطرقت للشراكة بين القطاع العام والخاص ونظرا لفقدان الخدمة العمومية لشروط الخدمة وخصائصها مما دفع الحكومة والمتمثلة في القطاع العام للبحث عن شريك لتحسين ورفع مستوى الخدمات بجوده أفضل من جهة وتكلفة أقل ومصدر لتمويلها من جهة أخرى خاصة بعد تراجع المقدرة التمويلية للدولة.

### أ- تعريف الشراكة بين القطاع العام والخاص

تعددت وتنوعت التعاريف المتعلقة بين بالشركة بين القطاع العام والخاص حيث ليس من السهل الاتفاق على تعريف واحد ورغم الاختلاف الواضح في توجهاتهم الا أنهم جميعا يتفقون في أهداف وأهمية الشراكة ومن بين التعاريف نجد:

" مصطلح الشراكة بين القطاع العام والخاص وترجمة للكلمة الإنجليزية " public private partnership" حيث يشمل جميع أنواع الشراكة بين القطاع العام والخاص بتنفيذ وإنجاز كل جزء من الخدمة العمومية وتتم هذه العلاقة بموجب عقد طويل وهي مختلف..... والمتناولة طبيعة العقد والنشاط.<sup>1</sup> إحدى الوسائل الأساسية التي يمكن أن تساهم في تمويل المرافق العمومية والمشاريع الكبرى في مجال البنية الأساسية كما أنها تمثل إحدى وسائل التثمين الاقتصادي للملك العمومي.<sup>2</sup>

"الشراكة بين القطاعين العام والخاص": هو عقد اداري يعهد بمقتضاه أحد أشخاص القانون العام إلى أحد أطراف القانون الخاص القيام بمهام اجمالية تتعلق بتمويل الاستثمار المتعلق بالأعمال والتجهيزات الضرورية للمرفق العام وادارتها واستغلالها وصيانتها طوال مدة العقد في ضوء طبيعة الاستثمار أو طرق التمويل في مقابل مبالغ مالية تلتزم الإدارة المتعاقدة بدفعها إليه بشكل مجزئ طوال مدة الفترة التعاقدية وهذا العقد يجمع بين القطاعين العام والخاص من أجل تحقيق هدف معين يخضع لإجراءات حددها المشرع والتمثل في قيام المتعاقد الخاص

<sup>1</sup> علي محبوب، علي سنوسي، الشراكة بين القطاعين العام والخاص كأداة لتحقيق التنمية المستدامة - الجزائر نموذجا - مقال منشور في مجلة الآفاق للدراسات الاقتصادية، العدد 2، المجلد 5، 2020، ص131.

<sup>2</sup> لكحل الأمين وآخرون، أثر الشراكة بين القطاع العام والخاص على ترقية البنية التحتية لقطاع المياه بالجزائر - حالة سيور- بوهران، مقال منشور في مجلة الدراسات التجارية والاقتصادية المعاصرة، لعدد 3 المجلد 3 جويلية 2020 ص 173.

بإنشاء وصيانة أحد مشروعات البنية الأساسية مقابل الحصول على عوض مالي يأخذ صورة إيجار يرتبط أحيانا بطبيعة الاستثمار والانشاءات التي يقيدتها المتعاقد وما يبذله في عناية لإنجاز المهام وفقا لما تم الاتفاق عليه.<sup>1</sup>

ومما سبق من التعاريف نستطيع تقديم التعريف التالي:

هو عقد إداري يجمع الشراكة بين القطاع العام والخاص حيث يحمل مضمونه انشاء أو استغلال مرفق عام لمدة زمنية معينة بمبالغ مالية متفق عليها.

### ب- مبررات الشراكة بين القطاع العام والخاص:

نتيجة لفشل معظم النظم الاقتصادية التي اعتمدت القطاع العام في تحريك الاقتصاد خاصة في الدول الاشتراكية وجدت هذه الدول نفسها مضطرة الى البحث عن سبل واتجاهات حديثة من أجل الرقي بالخدمة العمومية ومن هنا نقول أن هناك مجموعه من المبررات والدوافع التي أسرعت في تبني الشراكة بين القطاعين الخاص والعام نجد

منها:

- عدم قدره الحكومة على تحقيق التنمية المستدامة.
- ضغوط المنافسة المتزايدة وانخفاض معدلات النمو.
- التغيير التقني والاقتصادي المشاريع تسبب في تخفيض تكلفه المشاريع.
- محدودية الموارد المالية والبشرية والتكنولوجية لدى القطاع العام بسبب تعدد المجالات والمشاريع التي يتطلب تنفيذها وتعمل شراكة على تحقيق حدة المنافسة بين هذه المجالات.
- تقلص مواد التمويل المخصص لبرامج التنمية الاجتماعية ومطالبه المواطنين بتحسين الخدمات المقدمة في المؤسسات الحكومية.

- زيادة الفاعلية والكفاءة من خلال الاعتماد على الميزة المقارنة وعلى تقسيم العمل العقلاني.

- تزويد الشركاء المتعددين لحلول متكاملة تتطلبها طبيعة المشاكل ذات العلاقة

- التوسع في اتخاذ القرارات خدمة لصالح العامة وتحقيق قيمة أعلى للأموال المستثمرة.<sup>2</sup>

<sup>1</sup> حمادة عبد الرزاق حمادة عقود الشراكة الطبعة الأولى دار الجامعة الجديد جمهورية مصر العربية السنة 2014، ص 20  
<sup>2</sup> بلقاسمي فضيلة صلاح ربيعه الممارسات والتجارب المحلية في مجال ادارة الشراكة بين القطاعين العام والخاص مقال منشور في مجله انسان وابحاث العدد 4 المجلد 12، 2020 ص 523.

## ج- أهمية شراكة بين القطاع العام والخاص

تعتمد عملية الاستقرار الاقتصادي ودفع عجلة التنمية الاقتصادية والاجتماعية على حشد جميع امكانات المجتمع وطاقت وخبرات وموارد كل من القطاع العام والخاص لتشارك في تنظيمات مؤسسية تتولى انشاء وتشغيل المشاريع بمختلف أنواعها ومن أجل الوصول لتشغيل الأمثل لعناصر الانتاج الخمس، حيث ترفع عملية الشراكة بين القطاعين من جودة السلع والخدمات إضافة إلى المحافظة على كثير من الموارد التي كانت تتسرب نتيجة سوء التسيير ومن جهة أخرى بعث الروح المسؤولية لدى الكثير من أجل نجاح هذه الشراكة ومن أهميتها أيضا نجد أنها تقضي على الفساد بطريقه أو بأخرى من خلال اطلاق حرية المنافسة التي توصلنا إلى الرخاء الاقتصادي في صورة خدمات أفضل وتكاليف أقل.

وفي الأخير نقول أن أهمية الشراكة بين القطاع العام والخاص لا تتوقف عند البعد الاقتصادي الربحي فقط بل تتجاوز هذا المنظور إلى أبعد من ذلك إلى البعد الاجتماعي والأخلاقي<sup>1</sup>

## د- أشكال الشراكة بين القطاعين العام والخاص:

هناك عدة تصنيفات لفرز أشكال العقود والشراكة بين القطاعين العام والخاص لهذا السوق نقسمها حسب التصنيفات والأنواع الأكثر تداولاً وفق العقود:

### - عقود الشركات التعاونية:

وتدور حول إدارة وتنظيم الشراكة على أساس تشاركي بين القطاعين العام والخاص حيث تتصف الشراكة بعلاقات أفقية بين أطراف الشراكة ويتم اتخاذ القرار بالإجماع ويشترك جميع الشركاء بأداء المهام والواجبات ولا يوجد إشراف منفرد لأي طرف بموجب القواعد التي يفرضه فكلاهما يتحمل المخاطر ويحصل على المنافع المتحققة عن النشاط.<sup>2</sup>

### - عقود الشركات التعاقدية:

وتعني ترتيبات توصيل الخدمات بموجب عقد بين أطراف الشراكة العمودية مع وجود جهة مرجعية واحدة تمارس الرقابة والسيطرة على النشاط وعلى الأطراف الأخرى المساهمة في الشراكة وهذه الجهة لا تمارس أداء المهام

<sup>1</sup> علي محبوب علي سنوسي المرجع المذكور سابقا ص 132.

<sup>2</sup> محمد صلاح القليطي الأخضر، عقود الشراكة بين القطاعين العام والخاص في مجال البنية التحتية المفهوم والدراسات المؤسسية والتطبيق العملي، مقال منشور في مجله الحقوق والعلوم السياسية، العدد 2، 2019، ص 354

بل تعتمد على الأطراف الأخرى في ذلك وتكون قادرة على إنهاء الشراكة أحيانا أحاديا اسنادا إلى معيار العقد الذي يحكم العلاقة بين القطاعين العام والخاص.<sup>1</sup>

ويأخذ هذا النوع صور وأشكال عديدة هي:

● **عقود الخدمة:** وهو اتفاق تتعاقد من خلاله إحدى مؤسسات القطاع العام التي لها الصلاحية اللازمة مع شركة أو أكثر من القطاع الخاص لتولي نشاط محدد ويعد من أنواع الاتفاقيات الملزمة بين الطرفين وتتراوح مدة هذه العقود بين أشهر إلى سنتين، وتتميز بتوفير فرص لدخول عنصر المنافسة من خلال التعاقد مع أكثر من شريك من القطاع الخاص والاستفادة من خبرته في النواحي الفنية.<sup>2</sup>

● **عقود الإدارة:** يتولى مقاول من قطاع خاص مسؤولية دائرة كاملة من وظائف التشغيل والصيانة على أن تكون سلطه اتخاذ القرارات الإدارية وقد يستند تعويض على الخدمات المؤداة كما هو الحال في عقود الخدمة الجزئية على الأداء المتحقق في حالة تقاسم الأرباح.<sup>3</sup>

● **عقود الإيجار:** ترتب بين القطاع الخاص المستأجر وسلطة عامة للحصول على حق التشغيل مرفق عام في فترة معينة من الزمن ويستمر المرفق مملوكا للعام وعلى خلاف وضع الامتياز فان المستأجر لا تقع عليه مسؤولية القيم بالاستثمار وقد يسمى الاستئجار أحيانا امتياز الخدمة<sup>4</sup>

● **عقود الامتياز:** وينطوي عقد الامتياز على كل سمات عقود التأجير غير أنه يتضمن مسؤولية إضافية على القطاع الخاص تتمثل في تحويل الاصول الثابتة أو توسعات محددة في المنشأة العامة بمقتضاه يعهد القطاع الخاص مهمة توفير سلعة أو خدمة معينة مقابل تقاضي قيمة مادية من المنتفعين تحت إشراف ونقابة الجهة الحكومية ويكون عقد الامتياز محددًا ومدة هذه العقود تتراوح بين 15 الى 30 سنة وبعد انتهاء مدة العقد تكون تعود ملكية الأصول إلى انقطاع العام ويكون القطاع الخاص مسؤولًا عن كافة النفقات التشغيلية والاستثمارية فضلا عن دفع تعويض مالي متفق عليه إلى الجهة المالكة الأمر الذي يخفف من الأعباء المالية التي تتحملها الدولة<sup>5</sup>

<sup>1</sup> عيسى نجيمي بلقاسم تويبة، أهمية اعتماد الشراكة بين القطاع العام والخاص في الفكر التنموي مع التركيز على التجربة التونسية مقال منشور في مجله النماء للاقتصاد والتجارة العدد 2، ديسمبر 2017، ص 37.

<sup>2</sup> علي محبوب علي سنوسي المرجع المذكور سابقا ص 132.

<sup>3</sup> بلقاسمي فضيلة، صلاح ربيعة، المرجع المذكور سابقا ص 523.

<sup>4</sup> المرجع نفسه، ص 524.

<sup>5</sup> علي محبوب علي السنوسي مرجع المذكور سابقا ص 133.

• عقود التصفية (الخصوصية التامة): وهنا تكون ملكية الأصول كاملة لقطاع الخاص بالإضافة إلى المسؤولية عن إقامة الاستثمار في حالة كونه استثمار متعلق بالبناء وكذلك بالنسبة للمخاطر فيتحمّلها القطاع الخاص كلياً.<sup>1</sup>

• عقود البناء والتشغيل والتمويل: هو تعهد من الحكومة أو إحدى الوزارات التابعة لها إلى مؤسسة خاصة محلياً أو أجنبياً أو مشتركة باتباع وسائل معينة لإنشاء مرفق عام لإشباع حاجة عامة كالطرق والمطارات والموانئ ومحطات الطاقة وغيرها وذلك على حساب المؤسسة الانشاء ثم تقوم هذه المؤسسة بإدارة المرفقات ويؤدي الخدمة للجمهور المستفيد لمدة معينة بشروط محددة تحت إشراف الجهة المتعاقدة ولقابتها التشغيل لتقوم بعد ذلك بنقل ملكية المشروع إلى الدولة أو أحد من أطرافها حيث يعتبر من الأساليب الجديدة لمظاهر الشراكة ومسح القطاع الخاص امتياز ومنح القطاع الخاص امتيازات لتنفيذ مشاريع البناء التحتية ويقصد به تسليم الدولة كالقطاع الخاص صاحب رأس مال قطعه من الأرض لإقامة مشروع البنية الأساسية والمرافق العامة واقل مواصفات متحدده مسبقاً بين الدولة والمستثمرين.<sup>2</sup>

وفي الأخير نصل إلى أن مفهوم الشراكة بين القطاع العام والخاص وتكون أهميته في أبعاده العامة خاصة مما يتعلق بتحسين الخدمات العامة وإشباعها وتعرفه ذلك أحياناً في آخر المبحث أهم أشكال هذه الشراكة من وجهة نظر أهم الباحثين في هذا الموضوع.

<sup>1</sup> بلقاسمي فضيلة، صالح ربيعة، المرجع المذكور سابقاً ص 524.

<sup>2</sup> علي محبوب علي سنوسي، المرجع المذكور سابقاً، ص 134.

## المبحث الثاني: الشراكة بين القطاعين العام والخاص كآلية تحفيز الاستثمار المحلي وخلق

### مصادر مالية جديدة للجماعات الإقليمية

تعتبر الشراكة بين القطاعين العام والخاص كأحد الآليات العامة في دفع وتحفيز الاستثمار المحلي لتحقيق معدلات إيجابية في مختلف مؤشرات التوازنات الاقتصادية الكلية الداخلية من جهة ومصدر هام للتمويل الجماعات الإقليمية خاصة في ظل تراجع الإيرادات العامة المعتمدة أساساً على المداخيل البترولية إضافة إلى ارتفاع النفقات الغير عادية والتي يلزم قواعد المالية العامة وتمويلها وتغطيتها من إيرادات غير عادية إصدار نقدي جراء جائحة كورونا ولهذا سوف نتطرق في هذا المبحث إلى دور القطاعين العام والخاص في التنمية وأهميته في خلق مصادر تمويل جديدة.

### المطلب الأول: دور الشراكة بين القطاعين العام والخاص في تجسيد مشاريع تنمية مشتركة

إن من أهم المبررات الدافعة للشراكة بين القطاعين العام والخاص في تجسيد وخلق التنمية الاقتصادية من خلال ما يعرف بالمشاريع التنموية وفي هذا المطلب سوف نتعرف على دور الشراكة في تحقيق التنمية

#### 1- الدور المتوقع من الشراكة مع الخاص:<sup>1</sup>

- المساهمة في خلق فرص عمل وتحسين ظروف العمل وتمكن الدولة أن تشجع هذا الدور من خلال مؤسسات التعليم والتدريب وأنهما يعملان على رفع إنتاجيه عنهم العمل وبالتالي تزايد القطاع الخاص في توظيف المزيد من العمال كما أن الدولة تستطيع ان تؤثر في قرارات التوظيف للقطاع الخاص من خلال التأثير على التكلفة النسبية لهم العمل مقارنة بعنصر رأس المال.
- توسيع وتطوير النشاطات الإنتاجية سواء تحسين نوعية المنتجات أو ادخال المنتجات جديدة وتقنيات إنتاج أفضل تمكن الدولة أن تسهم في تعزيز هذا الدور من خلال برامج الدعم المالي والفني الضريبي والتمويل وتوزيع المنافذ التسويقية خلال الاتفاقيات التفصيلية من أطراف أخرى ومراكز البحث والتطوير ونقل التكنولوجيا
- الاستثمار بكافة أشكاله حيث يمكن للدولة أن تعز الاستثمار الخاص من خلال توفير بيئة استثمارية مشجعة ووضوح وشفافية على الأنظمة القانونية وتحسين البنية التحتية، إزالة عوائق الدخول أمام المؤسسات وتوفير المعلومات التي تساعد المستثمر على اتخاذ قرار الاستثمار.

<sup>1</sup> يوسف بن بزة فاتح زغادي، التنمية المحلية في ظل الشراكة مع القطاع الخاص، مقال منشور في المجلة الجزائرية للأمن الاقتصادي، عدد3، 2017، ص 213.

- تحقيق الكفاءة في استخدام الموارد الاقتصادية بما في ذلك الكفاءة الإنتاجية (إنتاج السلع باقل تكلفة) والكفاءة. (إنتاج السلع بالموصفات وكميات التي يحتاجها المجتمع) والكفاءة الديناميكية (التطور التكنولوجي) ويمكن أن تسهم في تعزيز هذا الدور من خلال المراكز البحث والتطوير ونقل التكنولوجيا والسياسة الضريبية.
- التصدير نسبيا ويمكن للدولة أن تشجع التوجهات التصديرية حيث تلعب الصادرات دورا رئيسيا في النمو الاقتصادي خاصة إذا كان السوق المحلي صغير نسبيا ويمكن للدولة أن تشجع التوجهات تصديرية لقطاع الخاص من خلال سياسة مقارنة ملائمة.

## 2- آلية الشراكة بين القطاعين العام والخاص لتحقيق التنمية

- هناك مجموعة يجب الاعتماد عليها من أجل الوصول إلى تنميه من خلال مشاريع تنموية مشتركة هي كالاتي:
- خلق البنية الاقتصادية الكلية المستقرة.
  - دراسة الشاكية في الأسواق.
  - توفير فرص متساوية أمام الجميع خاصة الفقراء والفئات ذات الفرص والامكانيات البسيطة في الحصول على التسجيلات المالية والفنية للمساهمة الإنتاجية في المجتمع وتحصيل المستوى.
  - تعزيز المشاريع التي تتبع وتخلق فرص عمل.
  - استقطاب الاشعارات والمساعدة في نقل المعرفة والتكنولوجيا للطبقات الفقيرة بشكل خاص.
  - تنفيذ القوانين والالتزام بها.
  - التحفيز المستمر لتنمية الموارد البشرية<sup>1</sup>

## المطلب الثاني: دور الشراكة في خلق مصادر مالية جديدة ومعالجة مشكلات التمويل

### المالي المحلي

تعتبر الشراكة بين القطاعين العام والخاص من البدائل التمويلية من خلال تمويل بناء تشغيل وتحديث البنى التحتية بطرق نوعية إلى جانب مساهمتها في تقليل التدخل الحكومي مما ينتج لها التركيز على عملية الرقابة، الاشراف ومتابعه المشاريع، بالإضافة الى الاستفادة من خبره القطاع العام في التشييد والتسيير وتوزيع المخاطر المرتبطة بالمشاريع جزئيا بين الشريكين طيلة دوره حياة المشروع.

<sup>1</sup> سليم خوالدي وآخرون، التجربة الفرنسية في الشراكة بين القطاع العام والخاص وأهمها التنموية مقال منشور مجلة معارف العدد 24، السنة 2018، ص 254.

## 1- مبررات اللجوء إلى الشراكة بين القطاعين العام والخاص في تمويل مشاريع البنية

### التحتية

يمكن توضيح اهم الاسباب التي أدت إلى لجوء الدولة إلى الشراكة بين القطاع العام والخاص تحويل مشاريع البنية التحتية في ما يلي:

- ضخامة حجم الاستثمار وضعف التمويل تحتاج مشاريع البنية التحتية إلى مصادر تمويلية كبيرة إذ يشكل الاستثمار فيها على ميزانية الدولة وخاصة وأن لهذه الخدمات في أغلب الأحيان تقدم مقابل رمز لا يسمح بتغطية التكاليف التشغيلية أو هو مما يؤدي إلى ضعف التمويل من اجراءات القطاع قصور الإدارة العامة حيث ان اطلاع الدولة بإدارة وتقديم هذه الخدمات جعلها محل العديد من الانتقادات بسبب الكثير من الممارسات التي اثرت على جودة الخدمة المقدمة.

- ارتفاع درجة المخاطرة حيث تنطوي مشاريع البنية التحتية مع درجه عالية من المخاطر والهدف من الشراكة محور أقسام لهذه المخاطر بين الشركين العام والخاص حيث يتحمل كل طرف المخاطر التي تكون أكثر قدره على ادارتها وبالتالي يتعين على القطاع الخاص تحمل مخاطر التشغيل والبناء وتنحمل الدولة المخاطر التي تخضع لسيطرتها بالمخاطر القانونية والتنظيمية.

- الموارد المالية والبشرية لدى القطاع العام وعدم قدرته على مواكبة التطور التكنولوجي بسبب تعدد المجالات والمشاريع التي يتطلب تقديمها وعليه فان الشراكة تعمل على تحقيق حدة المنافسة حيث لهذه المجالات من خلال تبادل الالتزامات بين الشركاء.<sup>1</sup>

## 2- آليات التمويل المباشر بين الشراكة بين القطاعين العام والخاص

- توفير الدعم المباشر من خلال مساعدات نقدية مباشرة لتسديد نفقات الانشاء البنية التحتية والتعويضات المالية عند الاستيلاء على العقارات وكذا تمويل اشغال الصيانة الكبرى.

- من خلال الاعفاء الكلي والجزء الالتزامات المالية والنفقات تكون على عاتق المشروع لصالح السلطة العامة كالضرائب مثلا فيستفيد المسير للمشروع والشراكة من اعفاء وتخصيص الضريبة.


<sup>1</sup> بن كويس مختار، ذوايدي إبراهيم الشراكة بين القطاع العام والخاص كآلية لتمويل مشاريع البنى التحتية في الجزائر، مقال منشور في مجلة الدراسات المحاسبية والمالية المتقدمة العدد 4، أكتوبر 2020، ص 57.

- كما يمكن للحكومة أن تفرض مصير مشروع شراكة في حالة عدم توفير السيولة المالية لسبب ظرفي كما يحق لها المساهمة المباشرة في الرأسمالي الاجمالي للمشروع.
- يمكن للحكومة من الجهة المقابلة أن تحفز على المخرجات النهائية والثانوية لمشروع وذلك من خلال الاعفاء المستهلكين من حيث القيمة المضافة من خلال دعم الإسعاد.<sup>1</sup>

### 3- المقارنة بين التمويل العام والخاص:

من أجل إدراك الفرق القانوني الاقتصادي وهو الأهم في هذا المبحث تقديم الشكل التالي من أجل اسقاط مقارنة واضحة بين مصادر التمويل.

#### شكل رقم 1: مقارنة بين التمويل العام والخاص<sup>2</sup>



المصدر: زيان بروحة، أهمية الشراكة بين القطاعين العام والخاص.

<sup>1</sup> لكحل أمين وآخرون، المرجع المذكور سابقا، ص 176.

<sup>2</sup> زيان بن روحة، أهمية الشراكة بين القطاعين العام والخاص في تفعيل التنمية الاقتصادية في الجزائر، مقال منشور في مجلة الريادة للاقتصاديات للأعمال، العدد 2، جانفي 2020، ص 218.

#### 4- تحديات وإشكالات التحويل المالي القطاع الخاص في الجزائر


هناك العديد من العراقيل وإشكالات تقع عن طريق تمويل المشاريع التنموية التي تخرج من إطار الشراكة بين القطاعين العام والخاص نبرر أهمها في هذا الجزء من مبحثنا كالتالي:<sup>1</sup>

- **مشكل التمويل والمزاخمة للقطاع العام والقطاع الخاص:** تعتبر مؤشر نصيب القروض الموجهة للقطاع الخاص من مقارنة للقطاع العام أحد الدلالات على مدى مزاخمة القطاع العام للقطاع الخاص في الحصول على التمويل الكافي
- **ارتفاع أسعار الفائدة:** حاولت الجزائر في إطار عمليات الإصلاحات الاقتصادية استخدام معدلات الفائدة كأداة فعالة في التأثير على سلوك المستثمرين والأفراد نحو زياده الادخار وتوجيهها نحو الاستثمار وما يلي ان معدل الفائدة مرتفعا اذا ما قرن معدلات الفائدة التجارية في قبولها للودائع ومنحها قروض.
- **التحديات الإدارية والتنظيمية:** يواجه الاستثمار الخاص في الجزائر عده تحديات ادارية وتنظيمية أهمها تداخل صلاحيات بين مختلف الهيئات المكلفة بالاستثمار وعدم اتفاقات وتعدد الجهات الوطنية.
- **تحدي الفساد:** يعتبر الفساد ظاهرة عالمية وتقلص فعالية الاستثمار الخاص كما أنها تؤدي إلى تسوية صورة البلد واعطاء معدل التنمية واختلاس المال العام وعدد ما ينشر الفساد بسبب تفشي البيروقراطية وغياب المساءلة لتمنح كبار المسؤولين ورجال السياسة حصانة تحميهم.
- **تحدي القطاع الموازي:** في الجزائر عدت وزارة التجارة 566 سوق موازية بمساحة اجمالية قدرها 2مليون متر مربع نشط فيها 100 ألف متدخل أي 10% من حقوق التجار المسجلين في السجل التجاري.

<sup>1</sup> يوسف بن فاتح زغادي، المرجع المذكور سابقا، ص 205 بتصرف.

### خلاصة:

وفي الأخير نقول أن الدور الاقتصادي والمالي للشراكة بين القطاع العام والخاص في الجزائر ما زال لم يصل إلى الأهداف والنتائج المرجوة منه وذلك لوجود العديد من التحديات والعراقيل الخارجية والمتمثلة في المناخ الاقتصادي العالمي وأثره على اقتصاديات الدول وتدهورات وعراقيل داخلية تتمثل في الظروف الاقتصادية والتوجهات السياسية التي كانت سبب مباشر أو غير مباشر في إعطاء الشراكة بين القطاعين للنتائج الموجودة ومنها ولذلك نقول أن خلق مصادر تمويلية محلية من طرف الشراكة بين القطاعين خاصة في الدولة الرأسمالية ونصل في نهاية مبحثنا للقول أن أهمية الشراكة واضحة في تجسيد المشاريع التمويلية ودفع عملية التنمية الاقتصادية للحفاظ على الموارد في الجزائر.



خاتمة

### خاتمة:

على ضوء هذه الدراسة لموضوع دور الجماعات الإقليمية البلدية والولاية في خلق مصادر مالية جديدة تم التوصل الى بعض النتائج وهي:

هذا الموضوع جديد يعتبر من أكثر المواضيع تداخلا في التنظيم والتسيير والتمويل وهذا يؤدي الى اهمال في مصلحة المواطن

- ونقول ان الدولة تسعى الى تطبيق وارساء نظام لامركزي للجماعات الإقليمية وذلك من خلال التخفيف من ازمة البلدية والولاية ولو بصفة مؤقتة من خلال اتباعها لإجراءات جديدة تتمثل في خلق ضرائب جديدة

- الافتقار التي تعاني منه معظم الجماعات الإقليمية ادى بها الى شلل في القطاعات والنشاطات وانتشار المحسوبية وانتشار الفساد البيروقراطي والمالي والإداري.

- عدم التقيد بالمبادئ العامة التي تحكم عمل السلطة الادارية كمبدأ الشفافية في اعطاء المعلومات او في علاقة الادارة مع المتعاملين معها او عدم حيادها

- غياب الشفافية لغياب مبادئها كعدم تكريس مبدأ العلنية وعدم الاشتراك وغياب المحسوبية والمسؤولية المساواة المنافسة

ما يمكن الاشارة اليه بالرغم من العديد من التحولات التي عرفها النظام القانوني للجماعات الإقليمية في الجزائر جاءت مسايرة لمتطلبات المجتمع ونأمل ان تكون في الحاضر من خلال اصدار قانوني البلدية والولاية.



قائمة المراجع

والمصادر

قائمة المصادر والمراجع:

أولاً: الكتب:

1. الاستاذ الدكتور عمر بوضياف الوجيز في القانون الاداري جسور للنشر والتوزيع الطبعة 5، 2019.
2. حمادة عبد الرزاق حمادة عقود الشراكة الطبعة الأولى دار الجامعة الجديد جمهوريه مصر العربية السنة 2014.
3. دكتور محمد الصغير بعلي قانون الإدارة المحلية الجزائرية كليه الحقوق جامعه عنابة دار العلوم للنشر والتوزيع 2004.

ثانياً: القوانين:

4. المادة 177 و 179 من القانون 08/90.
5. مادة 110 من قانون الولاية 07 12
6. المادة 113 من قانون 11 - 10 المنظم للبلدية.
7. المادة 13 من قانون الولاية 07/ 12
8. المادة 160 من قانون الولاية 07/12.
9. المادة 169 من قانون الولاية 07 / 12 .
10. المادة 54 من قانون الولاية 07 12
11. المادة 77 من القانون الولاية 07 /12.
12. المادة 87 من قانون الولايات 07 12

ثالثاً: المراسيم:

1. أنظر المادة 2 و 3 من المرسوم التنفيذي 14-116 يتضمن إنشاء التضامن والضمان للجماعات المحلية
2. المرسوم التنفيذي 329/17 المادة 2.
3. نصت المادة 1 من المرسوم 86 - 266 يتضمن صندوق الجماعات المحلية المشترك وعمله صندوق الجماعات المحلية المشترك مؤسسة عمومية ذات طابع إداري تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي يوضع صندوق الجماعات المحلية المشترك تحت وصاية وزارة الداخلية والجماعات المحلية.

خامساً: الرسائل العلمية:


4. أو شيش عقيلة، بوضياف الساسي مذكرة تخرج لنيل شهاده الماستر في الحقوق فرع قانون عام تخصص قانون اداري النظام القانوني لصندوق التضامن والضمان للجماعات المحلية، جامعة عبد الرحمن ميرة بجاية كلية الحقوق والعلوم السياسية قانون عام 2019 .

5. بلال زيدان تأثير الرقابة الوصائية والمالية على اداء البلدية دراسو حاله بلدية المسيلة، مذكره مقدمه لنيل شهاده الماستر أكاديمي كلية الحقوق والعلوم السياسية تنظيم سياسي واداري، الإدارة المحلية 2019/2018 ص10
6. بن حميدة جمال عبد الناصر مذكره مكمله لنيل شهاده الماستر في العلوم السياسية علاقه تنظيم الاداري بالمالي في الإدارة المحلية بالولاية حاله ولاية المسيلة جامعته المسيلة كليه الحقوق والعلوم السياسية قسم العلوم السياسية تخصص الحكامة والإدارة المحلية 2012 2013 ص 30.
7. بوطاقة نورة، جرموني غانية، مذكره لنيل شهادة الماستر حقوق تخصص (دولة ومؤسسات عمومية)، النظام القانوني للمجلس الشعبي الولائي في التشريع الجزائري والتشريعات المقارنة، جامعة الجليلي بونعامه بخميس مليانة، كلية الحقوق والعلوم السياسية قسم الحقوق، 2017-2018.
8. شويح بن عثمان مذكره دينية لشهاده الماجستير في القانون العام دور الجماعات في المحلية في التنمية المحلية دراسة حالة جامعاً ابي بكر بلقايد تلمسان كليه الحقوق والعلوم السياسية 2010 2011.
9. غشت ادريس مذكره ماستر في القانون العام قانون إداري دور الولاية والبلدية في تحقيق التنمية المحلية جامعة محمد خيضر بسكرة كلية الحقوق والعلوم السياسية 2019/2018 ص 20 21
10. غواس حسينة، مذكره مقدمة لنيل شهاده الماجستير في القانون العام فرع الإدارة العامة القانون وتسير الاقليم الاليات القانونية لتسهيل العمران جامعة منتوري قسنطينة الحقوق والعلوم السياسية كلية الحقوق 2011 2012 ص 14-15.
11. لوصيف الاخضر مذكره لنيل شهاده الماجستير تخصص قانون اداري معمق ماذا فعالية المجالس المحلية في تحقيق التنمية جامعة أبو بكر بلقايد تلمسان الجزائر كليه الحقوق والعلوم السياسية 2016 2017 ص 75 77.
12. ورشاني شاهيناز، الحكم الراشد ومتطلبات إصلاح الإدارة المحلية في الجزائر، مذكره لنيل شهادة الماستر، قسم الحقوق والعلوم السياسية، جامعة بسكرة، 2014-2015.
- سادسا: المحاضرات:**
13. الاستاذة بليمان يمينة، محاضرات في قانون مكافحة الفساد السنة الثالثة ليسانس، قسم العام جامعة الاخوة منتوري قسنطينة 1، كلية الحقوق، 2019 2020.
14. شاكري سمية، محاضرات في قانون المرفق العام، ألقيت على طلبة السنة الثانية شعبة العلوم القانونية والإدارية، جامعة محمد دباغين سطيف 2، كلية الحقوق والعلوم السياسية، قسم الحقوق 2019-2020.
- سابعاً: مجلات:**

15. بلقاسمي فضيلة صلاح ربيعه الممارسات والتجارب المحلية في مجال ادارة الشراكة بين القطاعين العام والخاص مقال منشور في مجله انسان وابحاث العدد 4 المجلد 12، 2020 ص 523.
16. بن كويس مختار، ذوايدي إبراهيم الشراكة بين القطاع العام والخاص كآلية لتمويل مشاريع البنى التحتية في الجزائر، مقال منشور في مجلة الدراسات المحاسبية والمالية المتقدمة العدد 4، أكتوبر 2020، ص 57.
17. زيان بن روحة، أهمية الشراكة بين القطاعين العام والخاص في تفعيل التنمية الاقتصادية في الجزائر، مقال منشور في مجلة الريادة للاقتصاديات للأعمال، العدد 2، جانفي 2020.
18. سليم خوالدي وآخرون، التجربة الفرنسية في الشراكة بين القطاع العام والخاص وأهمها التنموية مقال منشور مجلة معارف العدد 24، السنة 2018.
19. علي محبوب، علي سنوسي، الشراكة بين القطاعين العام والخاص كأداة لتحقيق التنمية المستدامة - الجزائر نموذجا مقال منشور في مجلة الآفاق للدراسات الاقتصادية، العدد 2، المجلد 5، 2020، ص 131.
20. عليان رادية، (التعاون اللا مركزي في الجزائر مواقع وتحديات، المجلة الجزائرية للأمن الانساني العدد الثاني جويلية 2016، جامعة الجزائر 3، ص 183 184.
21. عيسى نجيمي بلقاسم تويزة، أهمية اعتماد الشراكة بين القطاع العام والخاص في الفكر التنموي مع التركيز على التجربة التونسية مقال منشور في مجله النماء للاقتصاد والتجارة العدد 2، ديسمبر 2017، ص 37.
22. غربي أحسن علاقات التعاون اللامركزي بين الجماعات الإقليمية الجزائرية والأجنبية مجله العلوم القانونية والاجتماعية المجلد الخامس العدد الثاني السنة جوان 2020 الرقم التسلسلي 18 جامعه 20 اوت 1955 ص 439 - 440.
23. لكحل الأمين وآخرون، أثر الشراكة بين القطاع العام والخاص على ترقية البنية التحتية لقطاع المياه بالجزائر - حالة سيور- بوهران، مقال منشور في مجلة الدراسات التجارية والاقتصادية المعاصرة، لعدد 3 المجلد 3 جويلية 2020 ص 173.
24. محمد صلاح القليطي الأخضر، عقود الشراكة بين القطاعين العام والخاص في مجال البنية التحتية المفهوم والدراسات المؤسسية والتطبيق العملي، مقال منشور في مجله الحقوق والعلوم السياسية، العدد 2، 2019.
25. مراح أحمد التعاون بين الجماعات الإقليمية دراسة في ظل القوانين الوطنية والدولية مجله البحوث القانونية والاقتصادية المجلد واحد العدد 3، جامعة معسكر ديسمبر 2018.
26. مراح احمد التعاون بين الجماعات الإقليمية، دراسة في ظل القوانين الوطنية والدولية مجله البحوث القانونية والاقتصادية، المجلد 1، العدد 3، جامعة معسكر، ديسمبر 2018.

## قائمة المصادر والمراجع

27. ناظر أحمد المنديل، دور الشفافية في الحد من الفساد الإداري، مجلة العلوم القانونية، العدد 8، جامعة تكريب العراق، 2012.
28. هجيرة أربعيش، بيروقراطية الجهاز الإداري في الجزائر المحلية الجزائرية لدراسات السياسة العدد 1 جامعة الجزائر 2019.
29. يوسف بن يزة فاتح زغادي، التنمية المحلية في ظل الشراكة مع القطاع الخاص، مقال منشور في المجلة الجزائرية للأمن الاعتمادي، عدد 3، 2017.



ملاحق

ملحق بالقرار رقم 1092/2020... المؤرخ في 27 يونيو 2020  
الذي يحدد القواعد المتعلقة بالوقاية من السرقة العلمية ومكافحتها

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية  
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

مؤسسة التعليم العالي والبحث العلمي: جامعة محمد بوضياف المسيلة - كلية الحقوق والعلوم السياسية

نموذج التصريح الشرفي  
الخاص بالالتزام بقواعد النزاهة العلمية لإنجاز بحث

أنا المصفي أسئلة.

السيد (د) موزيدي دلال الحصة: طالب. أستاذ. باحث للمهالبة  
الحامل (د) لبطاقة التعريف الوطنية رقم: 200381480، الصادرة بتاريخ 2016-04-24  
المسجل (د) بكلية / معهد الحقوق والعلوم السياسية قسم الحقوق  
والمكلف (د) بإنجاز أعمال بحث (مذكرة التخرج - مذكرة ماستر - مذكرة ماجستير - أطروحة دكتوراه).  
عنوانها دور المحاماة الإجرائية في خلق مصادر  
مالية جديدة  
أصرح بتسري أي التزام بمراعاة المعايير العلمية والمنهجية ومعايير الأخلاقيات المهنية والنزاهة الأكاديمية  
المطلوبة في إنجاز البحث المذكور أعلاه.

التاريخ: 2021.06.10.

توقيع المعفي (د)



## المخلص:

نستنج في خلاصة القول للفصل الأول تبيان دور الجماعات الإقليمية الولاية والبلدية في تحقيق التنمية من خلال تركيز صلاحيات المجالس المنتخبة المجلس الشعبي البلدي والولائي من اجل تحقيق التنمية وخلق مصادر مالية جديدة بحيث عاجلنا اختصاصات او صلاحيات الهيئات الاقليمية المحلية البلدية والولاية بحيث ركزنا على صلاحيات المجلس الشعبي البلدي والولائي ثم التطرق الى نقطة التعاون بين الجماعات الإقليمية بصفة عامة ومن ثم نطاق التعاون التنموي بين الولايات أو البلديات لخلق الاستثمار وحتى فرص العمل وخلق الثروة مشاريع تنمية محلية اقتصادية والفصل الثاني تطرقنا الى تحديد دور الشراكة بين القطاعين العام والخاص في دعم الدور الاقتصادي للجماعات الإقليمية وآلية لتحفيز الاستثمار المحلي للقطاعين العام والخاص وخلق مصادر مالية جديدة.

## **Abstract**

Concentrating the powers of the elected municipal and state popular councils in order to achieve development and create new financial sources. We dealt with the competencies or powers of the local municipal and state regional bodies. We focused on the powers of the municipal and state popular council, and then touched upon the point of cooperation between regional groups in general. The role of state and municipal regional groups in achieving development through it, and then the scope of development cooperation between states or municipalities to create investment and even job opportunities and wealth creation, local economic development projects, and the second chapter we discussed determining the role of partnership between the public and private sectors in supporting the economic role of regional groups and a mechanism to stimulate investment the local public and private sectors and creating new financial sources.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

